مميزات القراءات المعتبرة من الروايات المشتهرة
للشيخ ملا علي بن سلطان القاري الهروي المكي (ت:1014هـ)
دراسة وتحقيق

The Distinctive Merits of Authoritative Qurʾānic Readings in Well-Established Narrations By: Shaykh Mullā ʿAlī ibn Sulṭān al-Qārī al-Harawī al-Makkī (d. 1014 AH)

10.35781/1637-000-148-002

د. دعاء تاج علي حجازي*

*الأستاذ المساعد بجامعة أم القرى كلية الدعوة وأصول الدين

قسم القراءات

ملخص البحث

يعنى هذا البحث بدراسة وتحقيق رسالة بعنوان: مميزات القراءات المعتبرة من الروايات المشتهرة، للشيخ ملا علي قاري الهروي (ت: 1014هـ)، أبان فيها عن رأيه في القراءات الثلاث - قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف العاشر- مستنداً على ما ذكره جمعٌ من علماء المذاهب الأربعة، ثم الكلام على مسألة القراءة بالشواذ في الصلاة، ثم الكلام على الأحرف السبعة واشتمال الرسم العثماني لها.

وقد اتبعت فيه المنهج التاريخي فيما يتعلق بالتعريف بالمؤلف، والمنهج التحليلي في تحقيق النص.

وانتظم البحث في قسمين رئيسين: القسم الأول: التعريف بالمؤلف والكتاب، وفيه مبحثان؛ المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف، المبحث الثاني: دراسة الكتاب.

القسم الثاني: النص المحقق.

ثم ذكرت الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات، ومن أهمها:

- أن الشيخ ملا علي قاري يقول بتواتر القراءات السبع المعروفة، وشذوذ ما عداها.
- أن القراءات متواترة نصاً وأداءً، ويحمل قول ابن الحاجب وأبي شامة على ما يدقُّ فهمه وإدراكه في الأداء، كتحديد المدِّ بتوفِّي المراتب أو المرتبتين، وتحقيق الإشمام بين الحرفين أو الحركتين، وترقيق أنواع الإمالة، إلى آخره.

الكلمات المفتاحية: مميزات - القراءات - المعتبرة - الروايات - المشتهرة.

ISSN : 2410-1818

The Distinctive Merits of Authoritative Qurʾānic Readings in Well-Established Narrations

By: Shaykh Mullā ʿAlī ibn Sulṭān al-Qārī al-Harawī al-Makkī (d. 1014 AH) Study and Critical Edition

Dr. Doaa Taj Ali Hejazi

Abstract

This study presents a critical edition and scholarly analysis of a treatise entitled *"The Distinctive Merits of Authoritative Qurʾānic Readings Based on Well-Established Narrations"* by Shaykh Mullā ʿAlī al-Qārī al-Harawī al-Makkī (d. 1014 AH). The work examines the author's position on three specific readings—those of Abū Jaʿfar, Yaʿqūb, and Khalaf al-ʿĀshir—supported by references to scholars from the four Sunni legal schools. It further addresses the issue of irregular (shādh) readings in prayer, and discusses the Seven Qurʾānic Letters (al-ḥurūf al-sabʿ) and their representation in the Uthmanic script.

The methodology combines a historical approach to introduce the author and his intellectual context with an analytical approach for the critical edition of the text. The research is structured into two main sections: (1) an introduction to the author and his book, comprising a concise biography and a study of the treatise, and (2) the critically edited text.

The conclusion highlights the principal findings and recommendations, notably:

- Shaykh Mullā ʿAlī al-Qārī affirms the tawātur (mass-transmitted) status of the seven well-known Qurʾānic readings, while considering others irregular.
- The readings are transmitted both textually and orally, with precise attention to recitation rules, including the gradation of elongation (madd), the articulation between letters or vowels (ishmām), and nuanced forms of imāla.

Keywords: Merits – Qurʾānic Readings – Authoritative – Narrations – Well-Established

ISSN : 2410-1818

مقدّمة

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على المبعوثِ رحمةً للعالمين، نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين:

وبعد:

فقد قيَّض الله تعالى لهذه الأمَّة علماء حملوا على عاتقهم نشر العلم والمعرفة، فأفنَوا أعمارهم في التدريس والتَّصنيف، والتَّدوين والتَّمحيص، منهم الشيخ العلَّامة المقرئ الفقيه الحنفيّ علي بن سلطان القاري -رحمه الله- الذي يعدّ من أبرز علماء عصره، ذاع صيته، وله تصانيف في علوم شتَّى، كان لعلم القراءات منها حظٌ وفيرٌ فقد شرح الشاطبية، وألَّف الضابطية على الشاطبية، وشرح مقدمة ابن الجزري، وشرح نظم العقيلة في رسم المصحف، وغيرها من المؤلفات النافعة، حتى وقفتُ له على مصنَّفٍ لم يتطرق له الباحثون بتحقيقٍ أو دراسة، وهو بعنوان: **"مميزات القراءات المشتهرة من الروايات المعتبرة"** حرَّر فيه مسألة بيان القراءات المتواترة والشَّاذة، وردَّها لأصولها، ولمَّا ظهر لي ما يحمله كتابه بين طيَّاته من علم، استخرتُ الله وعقدتُ العزم على تحقيقه، راجيةً أن أخرجه بحلَّةٍ أقرب إلى التَّمام، كما أراده مؤلِّفه، سائلةً المولى عزَّ وجلّ الإعانة والتَّوفيق والسَّداد.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تجلَّت أهمية هذا الكتاب وأسباب اختياره في عدة نقاط، وهي كالتالي:

1- اشتمل الكتاب على مادة علمية قوية ارتكزت حول مسألة تواتر القراءات وشذوذها.
2- تبيّن من خلال هذا الكتاب رأي الإمام ملا علي قاري في القراءات المتواترة السبع والثلاث الزائدة عليها.
3- تميز الكتاب بكثرة النقول عن العلماء وفتاواهم، سواء القائلين بتواتر القراءات الثلاث أو عدم تواترها.
4- ظهرت براعة الإمام ملا علي قاري في ترتيبه لأقوال العلماء وعرضها ومناقشتها.
5- لم أقف على تحقيقٍ لهذا الكتاب أو طباعة له من قبل، وكذلك لم يخرج ضمن مجموعة رسائل ملا علي قاري، مما دعاني إلى العمل على دراسته وتحقيقه.
6- في تحقيق هذا المخطوط فائدة عظيمة لمكتبة الدراسات القرآنية؛ إذ إن المؤلف من أعلام القراءة الذين يشار إليهم بالبنان، مما ينعكس بدوره على الباحثين في إفادتهم ورفدهم بكتبٍ ذات قيمة عالية.

ISSN : 2410-1818

أهداف البحث:

- إخراج الكتاب محققاً، بعد أن كان مطبوعاً؛ ليستفيد منه طلاب العلم.
- التعرف على رأي الشيخ ملا علي قاري في القراءات الثلاث من حيث تواترها وشذوذها.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والتقصي في مؤلفات الإمام ملا علي قاري المطبوعة منها، والرسائل المحققة في الجامعات والمجلات المحكمة، لم أقف على تحقيقٍ سابق لهذا الكتاب.

منهج التحقيق:

اتبعت المنهج التاريخي في دراسة حياة المؤلف بصورة مختصرة، والمنهج التحليلي في تحقيق الكتاب، حسب الخطوات التالية:

- نسختُ الكتاب وفق قواعد الإملاء الحديثة، والالتزام بعلامات التَّرقيم، وضبط ما يحتاج إلى ضبط.
- التعريف بالمؤلف وبالكتاب المحقق، وإثبات نسبته للمؤلف وبيان منهجه فيه، ثم وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق.
- توثيق النُّصوص والأقوال والمسائل من مصادرها الأصيلة.
- كتبت الآيات بالرَّسم العثماني، وفق قراءة حفص، مع عزوها إلى سورها.
- علَّقتُ في الحاشية على ما يحتاج إلى تعليق.
- خرَّجتُ الأحاديث النبوية من مصادرها، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بتخريجه منهما، وإن كان في غيرهما خرَّجته من المصادر الأخرى المعتمدة.
- صحّحتُ بعض الكلمات التي وقعت سهوًا في المخطوط بأن وضعتها بين قوسين [ ]، ثم كتبت في الحاشية تصحيحها، بالرُّجوع إلى المصدر الذي نقل منه الكتاب؛ حفاظًا على نصِّ المخطوط.
- وثقتُ الأقوال والنصوص الواردة في الكتاب من مظانها.
- ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في النص المحقق ترجمة موجزة.

هيكلة البحث:

جعلت العمل في دراسة وتحقيق هذا المخطوط على قسمين:

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والكتاب، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ومولده ونشأته.

ISSN : 2410-1818

المطلب الثاني: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مؤلفاته.

المطلب الخامس: وفاته.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

المطلب الثاني: موضوع الكتاب ومنهج المؤلف فيه.

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الكتاب.

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق.

الخاتمة.

ثبت المصادر والمراجع.

ISSN : 2410-1818

القسم الأول: التعريف بالمؤلف والكتاب.

المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف[1]، وفيه خمسة مطالب

المطلب الأول: اسمه ونسبه ولقبه ونشأته: هو علي بن سلطان محمد القاري[2]، الهروي[3]، المكي[4]، الحنفي[5]، المعروف بـ (مُلَّا علي القاري) أو: (مُلَّا علي قاري)، أبو الحسن، نور الدين. ومُلَّا: كلمة فارسية، تطلق عند العجم على العلَّامة الكبير، والسيد الفاضل.

مولده نشأته: وُلِدَ العلامة مُلَّا علي القاري بمدينة هَرَاة، وهي مدينة بخراسان، بجمهورية أفغانستان الإسلامية الآن. ولم أقف على تاريخ ولادته[6].

وقد نشأ العلامة مُلَّا علي قاري في هَرَاة، وتعلم فيها القرآن الكريم، ونهل من علمائها، حفظ القرآن وأتقنه على شيخه المقرئ معين الدين ابن الحافظ زين الدين الهروي، وتلقى بعض العلوم على جِلَّة علماء هَرَاةَ، إلى أنْ غزاها الشَّاهُ إسماعيل بن حيدر الصفوي أول ملوك الصفويَّةِ سنة (920هـ)، فهاجر منها إلى مكة، وبدأت مرحلة جديدة في حياة العلامة فأخذ عن جماعة من علماء مكة[7].

---

(1) اختصرت في ترجمة العلامة ملا علي القاري لشهرته، وكثرة مؤلفاته، ومن أبرز هذه المصادر: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، للعصامي (4/ 402)، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، للمحبي (3/ 185)، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، لصديق خان (ص390)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني (1/ 445)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية، للكنوي (ص: 8)، نظم الدرر في اختصار نشر النور والزهر، لابن الغازي المكي (ص: 193)، الأعلام، للزركلي (5/ 12-41)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 13)، مقال على موقع الألوكة بعنوان: (ملا علي القاري -رحمه الله- : حياته وأعماله، وثناء العلماء عليه)، لرفيع الدين حنيف القاسمي، ورابطه: (https://2cm.es/1jXQF).

(2) لُقِّب به لأنه كان حاذقًا في علم القراءات يُنظر: مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 11).

(3) نسبةً إلى (هَرَاة)، إحدى قرى خُرَسان. يُنظر: المغرب في ترتيب المعرب (2/ 383).

(4) نسبةً إلى مكة المكرمة، رحل إليها واستوطنها أكثر من أربعين سنة، وتوفي بها. يُنظر: سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (4/ 402)، الأعلام للزركلي (5/ 12)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 12).

(5) نسبة إلى مذهب أبي حنيفة النعمان رحمه الله.

(6) يُنظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 445)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 13).

(7) يُنظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (3/ 185)، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (4/ 402)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 13-14).

ISSN : 2410-1818

المطلب الثاني: مكانة المؤلف، وثناء العلماء عليه: يُعَدُّ العلّامة ملا علي القاري من أبرز العلماء المحققين، إذ امتاز بسَعة علمه ورسوخ قدمه في العلوم، كالحديث والفقه واللغة، وتجلّى ذلك في مصنفات اتّسمت بالتحقيق والتحرير، وقد أثنى عليه كبار العلماء، فعدّوه إماماً في الشرح والنقد، ومرجعاً موثوقاً في العديد من العلوم، ولا سيما في مؤلفاته، ولا تزال مؤلفاته الكثيرة شاهدة على مكانته العلمية وجهوده في خدمة العلوم الشرعية، وسأذكر بعض ما قيل عنه على سبيل الإيجاز:

قال عنه العصامي: "الجامع للعلوم العقلية والنقلية، والمتضلع من السنة النبوية، أحد جماهير الأعلام ومشاهير أولي الحفظ والأفهام"[(1)].

وقال المحبي (ت: 1111هـ): "نزيل مكة وأحد صدور العلم، فرد عصره، الباهر السمت في التحقيق وتنقيح العبارات، وشهرته كافية عن الاطراء في وصفه"[(2)].

وقال عنه العلامة عبد الله بن محمد الغازي (ت: 1365هـ): "هو علامة زمانه، واحد عصره وأوانه، والمفرد الجامع لأنواع العلوم العقلية والنقلية، والمتضلع من علوم القراءات والسنة النبوية، وعالم البلد الحرام، والمشاعر العظام ... واشتهر ذكره، وطار صيته، وهو من كبار المصنفين، وعظماء المؤلفين"[(3)].

المطلب الثالث: شيوخ المؤلف، وتلاميذه:

أما شيوخه: فقد تلقّى العلّامة ملا علي القاري علومه عن نخبةٍ من أعلام عصره بعد أن رحل إلى مكة، وسأذكر بعضًا من هؤلاء العلماء، وهم:

- شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي، المعروف بابن حَجَر الهَيْتَمِي (ت: 974هـ).
- العلامة المحدث علي بن حسام الدين القاضي المتقي الهندي، صاحب كتاب "كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال"(ت: 975هـ).
- الشيخ زين الدين عطية بن علي بن حسن السلمي، المكي الشافعي (ت: 982هـ)[(4)].

وأما تلاميذه: فقد كان العلّامةُ مُلَّا علي القاري من الأئمة الذين اشتهروا بسَعة الاطلاع وجودة الفهم وحسن التأصيل، فقصده طلابُ العلم، ينهلون من معين علمه، وقد تخرّج على يديه ثُلّةٌ من العلماء، حملوا أثره في مصنّفاتهم، فكان لجهوده العلمية صداها الممتدّ، ولآثاره الباقية نفعٌ مشهود في ميادين البحث والتحقيق.

(1) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي (4/ 402).
(2) خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر (3/ 185).
(3) نظم الدرر في اختصار نشر النور والزهر (ص: 193).
(4) ومن أراد التوسع في الوقوف على شيوخه فلينظر: الأثمار الجنية في أسماء الحنفية (1/ 28-31)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 22-32).

ISSN : 2410-1818

وسأذكر بعض تلاميذه، ومنهم:

- محيي الدين عبد القادر بن محمد بن يحيى، الحسيني، الطبري، الشافعي (ت: 1033هـ).
- عبد الرحمن بن عيسى بن مرشد العمري المرشدي المكي الحنفي (ت: 1037هـ).
- محمد بن ملا فرُّوخ بن عبد المحسن بن عبد الخالق الموروي (ت: 1061هـ)[1].

المطلب الرابع: مؤلفاته: للعلامة ملا علي القاري مؤلَّفاتٌ كثيرة تزيد على المئتين، تتنوّع بين المطوَّلات ذات المجلدات، والمتوسّطات، والصغار، وقد أحصى الأستاذ محمد عبد الرحمن الشمّاع في فهرسٍ مستقلّ مؤلّفاته، فذكر له (263) مصنَّفًا ما بين مطبوعٍ ومخطوط. ولمن أراد الوقوف على هذا الفهرس مفصَّلًا، فقد نشره مركز جمعة الماجد في كتابٍ بعنوان: الملا علي القاري[2].

المطلب الخامس: وفاته: توفي العلامة ملا علي قاري رحمه الله بمكة، ودفن بالـمُعَلَّاة، في شوّال، سنة أربعَ عشرة وألف (1014هـ)، ولما بلغ علماء مصر خبر وفاته؛ صلَّوا عليه بجامع الأزهر صلاة الغائب[3].

(1) ومن أراد التوسع في الوقوف على تلاميذه فلينظر: مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 33-37).

(2) يُنظر: الحرز الثمين للحصن الحصين (1/ 48).

(3) يُنظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 446)، الأعلام للزركلي (5/ 12)، نظم الدرر في اختصار نشر النور والزهر (ص: 193)، مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ص: 40).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني: دراسة الكتاب، وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: عنوان الكتاب وتوثيق نسبته إلى مؤلفه.

أولاً: عنوان الكتاب:

جاء عنوان الكتاب مصدراً به في رأس الصفحة الأولى، وذلك لكون الرسالة ضمن مجموع كبير فيه عدة رسائل مختلفة متتالية، ونص العنوان: **"مميزات القراءات المعتبرة من الروايات المشتهرة".**

وهو يتفق مع محتوى الكتاب؛ إذ إن الإمام ملا علي قاري جمع فيه الكثير من الأقوال والنصوص التي ميّزت بين القراءات المتواترة من غيرها.

ثانياً: توثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

صحت نسبة الكتاب للإمام ملا علي قاري من ثلاث طرق:

الأول: صرح المؤلف باسمه في بداية الكتاب كما هو معهود عنه في مؤلفاته، حيث قال: "فيقول خادم كتاب الله القديم، وحديثِ نبيِّه الفخيم، الملتجئ إلى حرم ربِّه؛ لكرمه وسرِّه الوافي، عليُّ بن سلطان محمد الهروي القارئ الحنفي، عاملهما اللّهُ بلطفه الخفيّ: إنَّ كثيرًا من الأعجام والأروام-مع أنَّهم من مذهب الحنفيَّة- يقرأون ويُقرِئون القراءات الثلاث مِمَّا فوق السبع المرضيَّة..".

الثاني: أحال إلى بعض مؤلفاته، منها:

- في معرض كلامه عن الوقف على القول المحكي عن إبليس، قال: "فإذا وقف عليه وقرأ {إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ} [سورة إبراهيم:22] فلا يضرُّ أيضًا؛ لأنَّ هذا نقل كلام إبليس واعتذاره يوم القيامة، مع أنَّ مضمونه عين التوحيد، وقد حقَّقت هذا المبحث في شرح المقدِّمة الجزريَّة عند قوله:

وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجَبْ وَلاَ حَرَامٌ غَيْرَ مَا لَهُ سَبَبْ

- أثناء كلامه عن الوقف على (نعم) جواباً ل (أليس)، قال: " ومنها قوله: لو قرأ "ألست بربِّكم قالوا نعم" قالوا: تفسد صلاته، لأنَّ "بلى" إذا ذُكِر عقيب النفي يُراد به النفي، والتصديق في الإثبات، و"نعم" يكون تصديقًا في النفي، وإذا اختلف المعنى اختلافًا فاحشًا تفسد صلاته. انتهى. ورُوي عن ابن عبَّاس وغيره: "لو قالوا "نعم" لكفروا"، لكن قال شيخ مشايخنا الجلال السيوطي: لم أقف على سنده عن ابن عبَّاس في شيء من كتب الحديث والتفاسير المُسندة، وإنَّما هذا شيء قاله علماء النحو. يعني بعضهم؛ إذ جمع منهم جَرَوا في ذلك على مقتضى عُرف العامَّة، حيث لا يفرِّقون بين "بلى" و"نعم" في العبارة، وقد بسطنا الكلام عليه في شرح المُغني مِمَّا ينتفع به المُبتدئ ويتقوَّى به المُنتهي.

ISSN : 2410-1818

والمقصود به هو شرح مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام النَّحوي.

الثالث: لا يوجد ما ينفي نسبته للشيخ ملا علي قاري، ثم إن أسلوب الكتاب هو عينه أسلوب ملا علي قاري في مؤلفاته، من حيث الاستهلال والاستشهاد وسعة الاطلاع وكثرة النقول ومناقشتها، ولا يخفى ذلك على من اطلع على بعض مصنفاته.

المطلب الثاني: موضوع الكتاب ومنهج المؤلف فيه:

أولاً: تركز موضوع الكتاب في جمع نصوص وأقوال العلماء في مسألة تمييز القراءات المتواترة من القراءات الشاذة، والذي حمل المؤلف لتأليف هذا الكتاب: أنه رأى بعض المقرئين من غير العرب يقرأون ويُقرئون القراءات الثلاث -قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف العاشر- مع أنهم أحناف، وغالب علماء الحنفية على القول بشذوذها، فأراد الشيخ ملا علي قاري أن يبيِّن لهم ما ترجح عنده فيها بعد جمع النصوص والأقوال لمن قال بشذوذها ومن قال بتواترها، مع مناقشة تلك الأقوال.

وقد أبان الشيخ ملا علي قاري رحمه الله تعالى عن رأيه في القراءات الثلاث من خلال تأليفه لهذا الكتاب، فهو يرى أنها غير متواترة، موافقاً لمن قال ذلك من قبله من العلماء الأحناف وغيرهم.

ثانياً: منهج المؤلف:

لم يصرح الشيخ ملا علي قاري بمنهجه في كتابه، ولكن من خلال الدراسة تبين أنه قسمه إلى ثلاثة أقسام، وهي كالتالي:

القسم الأول: جمع فيه نصوص وأقوال العلماء في مسألة تمييز القراءات السبع عن الثلاث، وبدأ الكلام فيه بالتصريح بشذوذ القراءات الثلاث، قال: إنَّ كثيرًا من الأعجام والأروام- مع أنَّهم من مذهب الحنفيَّة- يقرؤون ويُقرِئون القراءات الثلاث مِمَّا فوق السبع المرضيَّة، وقد أجمع علماؤنا على كونها شاذَّة، كما نقله النويري وغيره عنهم، وكذا عن المالكيَّة، وأكثر الشافعيَّة، وإنَّما جوَّز القراءات الثلاث بعضُ المتأخرين من الشافعيَّة، كالبغويّ والسُّبْكي، واختاره الجزري، واقتصر البيضاوي في تفسيره على زيادة يعقوب البصري.

فالمسألة إذا كانت خلافية فالأحوط الاحتراز عنها بالكليَّة، خصوصًا مع عدم الضرورة في مباشرة القضيَّة، وكيف لا والأكثرون على حرمتها؟ ومِن القواعد المقرَّرة الأصوليَّة أنَّه عند اجتماع الحرمة والحلّة يُرجَّح المحظور.

ثم ساق أقوال العلماء وأيَّد تواتر القراءات السبع دون غيرها.

ISSN : 2410-1818

القسم الثاني: الكلام على مسألة الصلاة بالشواذ، قال: بقي الكلام على صحَّة الصلاة بالشواذِّ، فالذي أفتى به علماء الحنفيَّة بطلانُ الصلاة إن غيَّر المعنى، وصحَّتها إن لم يُغيِّر المعنى ولم يُغيِّر المبنى. وقال السرخسي في أصوله بعد أن قرَّر أنَّ القرآن لا بدَّ من تواتره: ولهذا قالت الأئمة: لو صلَّى بكلمات تفرَّد بها ابن مسعود لم يجز صلاته، لأنَّه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين، فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرآنًا، وما لم يثبت أنَّه قرآن فتلاوته في الصلاة كتلاوة خبر، فيكون مفسدًا للصلاة.

وقال مالك في المدوَّنة: مَن صلَّى بقراءة ابن مسعود أعاد أبدًا. قال الشيخ أبو بكر الأبهري: لأنَّها نُقلت نقل آحاد، ونقل الآحاد غير مقطوع به، والقرآن إنَّما يُؤخذ بالنقل المقطوع.

ثم صرح بعدم تواتر القراءات الثلاث، قال: أقول: وعلى هذا فكلُّ قراءة نُقلت نقل آحاد تبطل بها الصلاة، وقد علمت أنَّ طريق الجزري من نقل الآحاد، ولو كان صحيح الإسناد.

القسم الثالث: في الكلام على الأحرف السبعة واشتمال الرسم العثماني لها، فَسَاق أقوال العلماء في تعيين الأحرف السبعة، وبدأ من قوله: ثُمَّ اعلم أنَّه تعالى قال: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا} [سورة النساء:82] أي: وهو لمَّا كان من عنده سبحانه لم يجدوا فيه اختلافًا يسيرًا، أي تناقضًا في المعنى، إذ كثُر فيه التفاوت في المبنى، كما في اختلاف إيراد قصةٍ واحدةٍ بعبارات متعدِّدة، تارةً في غاية من الإيجاز، وأخرى نهاية من الإطناب، وكلٌّ على وجه الحقِّ والصواب، وعلى هذا اختلاف القراءات المتواترة في هذا الباب، فسبب اختلاف هذه الأمَّة هو الرحمة، كما أنَّ باعث اختلاف الأمم السابقة هو النِّقمة، وأصلُّه ما صحَّ عن رسول اللهﷺأنه قال: ((أُنزل القرآن على سبعة أحرف)) متَّفق عليه[1].

إلى أن قال: ثُمَّ الأكثرون على أنَّ قبائل العرب تنتهي إلى سبعة، أو أنَّ لغات الفصحاء منهم سبعة. ثم ساق أقوال العلماء التي تنص على هذا القول.

إلى أن قال: ثمَّ اعلم أنَّ المصاحف العثمانيَّة اشتملت على جميع الأحرف السبعة، وهذه مسألة عظيمة متَّسعة، وذهب إلى ذلك جماعة من الفقهاء والمتكلِّمين والقُرَّاء، قال: لأنَّ الأمَّة يحرم عليهم إهمال شيء من السبعة، وذهب الجمهور إلى أنَّها مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة

---

[1] أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (6/ 184)، رقم (4662) ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف. وبيان معناه، (1/ 560) رقم (818).

ISSN : 2410-1818

فقط، جامعة للعرضة الأخيرة لم يترك منها حرفًا، وهو الظاهر، ولأنَّ الأخبار الصحيحة والآثار المستفيضة الصريحة تدلُّ عليه، قال ابن الجزري: وهذا هو الذي يظهر صوابه.

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الكتاب:

إنَّ تنوُّعَ ثقافةِ المؤلِّف، واتساعَ العلومِ التي اشتغل بها من نَحوٍ، وقراءاتٍ، ورسمِ مُصحفٍ، وتفسيرٍ، وغيرها من علومِ القرآن، واللغةِ العربيّة، جعلت من كتابه موسوعةً زاخرةً بالعلوم، فقد تعدّدت مصادرُ المؤلفِ في كتابه، منها:

أولاً: مصادره من كتب التفسير وعلوم القرآن:

1. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي (ت685).
2. التبيان في آداب حملة القرآن، للنَّووي (ت:676هـ).
3. البرهان في علوم القرآن، للزركشي (ت:794هـ).
4. تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة (ت:276هـ).
5. فضائل القرآن، لأبي عبيد (ت:224هـ).
6. شرح السنة، للبغوي (ت:516هـ).

ثانياً: مصادره من كتب القراءات:

1. النَّشر في القراءات العشر ومتنه "طيّبة النَّشر"، ومنجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري (ت:833هـ).
2. شرح طيبة النَّشر، للنُّويري (ت:857هـ).
3. لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني (ت:923هـ).
4. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة (ت:665هـ).
5. التيسير في القراءات السبع، جامع البيان في القراءات السبع، للداني (444هـ).
6. حرز الأماني ووجه التهاني، للشاطبي (ت:590هـ).
7. الإعلان بالمختار من روايات القرآن، للصفراوي (ت:636هـ).
8. جمال القرّاء وكمال الإقراء، للسَّخاوي (ت:643هـ).

ثالثاً: مصادره من كتب الفقه وأصوله:

1. التمهيد، وجامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (ت:463هـ).
2. جمع الجوامع، ومنع الموانع، للسبكي (ت:771هـ).
3. الغاية شرح الهداية في الفقه، للسروجي (ت:710هـ).
4. مختصر ابن الحاجب (ت:646هـ).

ISSN : 2410-1818

5. التوضيح في شرح التنقيح في أصول الفقه، لصدر الشريعة (ت:747هـ).
6. المجموع شرح المهذَّب، روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنَّووي (ت:676هـ).
7. نهاية السول، للأسنوي (ت:721هـ).
8. البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (ت:794هـ).
9. البرهان في أصول الفقه، للجويني (ت:478هـ).
10. أصول السرخسي (ت:483هـ).
11. بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، للرويَّاني (ت:502هـ).
12. فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النُّعمان، لقاضيخان (ت:592هـ).
13. شرح فتح القدير على الهداية، لابن الهمام (ت:861هـ).

المطلب الرابع: وصف النسخة الخطية المعتمدة في التحقيق:

بفضل الله تعالى تيسر لي الحصول على نسخة خطية فريدة لهذه الرسالة، وهي من محفوظات مكتبة رشيد أفندي، بتركيا تحت رقم (985) ضمن مجموع كبير يحوي عدداً من الرسائل المختلفة، ووصفها كالتالي:

- تبدأ الرسالة من لوحة [142/أ] وتنتهي في لوحة [146/ب]، بمعدل خمس لوحات.
- عدد أسطر كل صفحة 31 سطراً، ومتوسط عدد كلمات كل سطر 17 - 20 كلمة.
- تصويرها أبيض وأسود، مكتملة ليس بها سقط أو خرم.
- وضعت عليها في الحواشي عناوين المطالب للتوضيح لما اشتملت عليه الأسطر المقابلة لها.
- في صفحة المقدّمة العنوان في الأعلى قبل البسملة.
- المخطوط كُتب بخط عادي، أهمل بعض الهمزات، وذكر بعض الكلمات مرسومة بالرَّسم العثماني، وخلا من الضبط إلا نادرًا.
- الناسخ: حسين بن الحسن الإسلامبولي الحنفي، الواعظ بجامع محمود باشا، وذلك في سنة 1194هـ.

ISSN : 2410-1818

الصفحة الأولى من المخطوط

ISSN : 2410-1818

الصفحة الأخيرة من المخطوط

ISSN : 2410-1818

القسم الثاني: النص المحقق

مميزات القراءات المعتبرة من الروايات المشتهرة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للّه العليِّ الحكيم، الذي أنزل السبع المثاني والقرآن العظيم، على سبعة أحرف كلّها شافٍ، ومن جهة مبانيها وافٍ، ومن جهة معانيها كافٍ، في مقام التعليم، والصلاة والتسليم، والتحيَّة والتكريم على مَن أُنزِل عليه هذا الكتاب الكريم، وعلى آله وصحبه وأتباعه وأحبابه، حملة شرعه، وحفظة كتابه، والمتأدِّبين بأخلاقه وآدابه، على الصراط المستقيم.

أمَّا بعد:

فيقول خادم كتاب اللّه القديم، وحديث نبيِّه الفخيم، الملتجئ إلى حرم ربِّه؛ لكرمه وسرِّه الوافي، عليُّ بن سلطان محمد الهروي القارئ الحنفي، عاملهما اللّهُ بلطفه الخفيّ:

إنَّ كثيرًا من الأعجام[1] والأروام[2] -مع أنَّهم من مذهب الحنفيَّة- يقرؤون ويُقرِئون القراءات الثلاث مِمَّا فوق السبع المرضيَّة، وقد أجمع علماؤنا على كونها شاذَّة، كما نقله النويري[3] وغيره عنهم[4]، وكذا عن المالكيَّة، وأكثر الشافعيَّة، وإنَّما جوَّز القراءات الثلاث بعضُ المتأخرين من

---

[1] جمع أعجم، والأعجمي: إذا كان لا يفصح، كان من العجم أو من العرب. يُنظر: تهذيب اللغة، للأزهري 249/1.

[2] نسبة إلى الروم، وفي كتاب حوادث الزمان، لابن الحمصي 139/1: "الأروام: هم الحجاج القادمون من تركيا وكانت تسمى بلاد الروم، وكذلك سلطانها سلطان الروم".

[3] محمد بن محمد بن محمد النُّويري، أبو القاسم، فقيه مالكي عالم بالقراءات، من شيوخه: العز بن جماعة، وابن الجزري، من تصانيفه: شرح طيبة النَّشر في القراءات العشر لشيخه ابن الجزري، و"القول الجاذ لمن قرأ بالشاذ"، (ت: 857هـ). يُنظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي 246/9-248، الأعلام، للزركلي 277/7.

[4] قال النُّويري: "وكذلك أفتى علماء العصر من الحنفية بتحريم ما زاد على السبع وتعزير قارئها". يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 131/1.

ISSN : 2410-1818

الشافعيَّة، كالبغويّ[1] والسُّبْكي[2]، واختاره الجزري[3]، واقتصر البيضاوي[4] في تفسيره على زيادة يعقوب البصري[5].

فالمسألة إذا كانت خلافية فالأحوط الاحتراز عنها بالكليَّة، خصوصًا مع عدم الضرورة في مباشرة القضيَّة، وكيف لا والأكثرون على حرمتها؟ ومِن القواعد المقرَّرة الأصوليَّة أنَّه عند اجتماع الحرمة والحلّة يُرجَّح المحظور[6].

إذا عرفت ذلك فاعلم أنَّ القراءات السبع المعروفة للقرَّاء السبعة المألوفة: نافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائيّ، كما تضمَّنه التَّيسير والشَّاطبية، متواترة إجماعيَّة، كما ذكره في جمع الجوامع وغيره من الكتب الأصول الدينيَّة، والمراد بتواترها أن ينقلها جمع عن النبيِّ ﷺ يمتنع عادةً تواطؤهم على الكذب لمثلهم، وهلمَّ جرّا من أولهم إلى آخرهم[7]، وقد شذَّ صاحب

---

(1) الحسين بن مسعود بن محمد الفراء الشافعي، أبو محمد، فقيه محدث مفسّر، أخذ من: القاضي حسن، وأبي عمر عبد الواحد المليجي، أخذ منه: فضل الله بن محمد النوقاني، من تصانيفه: (لباب التأويل في معالم التنزيل)، و(مصابيح السنة)، (ت: 516هـ). يُنظر: طبقات الحفاظ، للسيوطي ص:456، الأعلام، للزركلي 259/2.

(2) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي تاج الدين السُبْكي، أبو نصر، قاضي ومؤرِّخ، من شيوخه: الْمزي، ولازم الذَّهَبِيّ، من تصانيفه: طبقات الشافعية الكبرى، وجمع الجوامع، (ت: 771هـ). يُنظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر 233/3، الأعلام 184/4.

(3) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري، أبو الخير، مقرئ، قرأ على: عبد الوهاب بن السّلار، والشيخ أحمد بن إبراهيم بن الطحان، وغيرهما، قرأ عليه: ابنه أبو بكر أحمد، ومحمود بن الحسين الشيرازي، وغيرهما، من تصانيفه: (النَّشر في القراءات العشر)، و(طيبة النَّشر في القراءات العشر)، (ت: 833هـ). يُنظر: غاية النهاية، لابن الجزري 247/2 وما بعدها، الضوء اللامع، للسخاوي 288/9.

(4) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البَيْضاوي، أبو الخير، قاض مفسّر، من تصانيفه: (أنوار التنزيل وأسرار التأويل) ويعرف بتفسير البيضاوي، و(منهاج الوصول إلى علم الأصول)، (ت: 685هـ). يُنظر: بغية الوعاة، للسيوطي 50/2، 51، الأعلام، للزركلي 110/4.

(5) البيضاوي كان يذكر في تفسيره القراءات السبعة المتَّفق عليها، ويذكر معها قراءة يعقوب الحضرمي كجزء من القراءة المتّفق عليها. يُنظر: البيضاوي ومنهجه في التفسير، ليوسف أحمد ص:122.

(6) وهذه قاعدة أصوليَّة، ومعناها: عند اجتماع الحلّ والحرمة في أمر واحد ولا مرجّح لأحدهما، فيجب ترجيح جانب الحرمة ابتداء وانتهاء؛ لأنه الأحوط للدين. يُنظر: موسوعة القواعد الفقهيَّة، لمحمد صدقي 237/3.

(7) يُنظر: جمع الجوامع، للسُبْكي ص:21.

ISSN : 2410-1818

البدائع من متأخِّريّ الحنفيَّة في قوله: إنَّها مشهورة[1]، ونقل السروجيُّ[2] في شرح الهداية[3] عن المعتزلة أنَّها آحاد، وعن جميع أهل السنَّة أنَّها متواترة[4].

واختلف العلماء فيما يتعلَّق بالأداء، وقد نصَّ على تواتر ذلك كلٌّه الباقلاني[5] [6] وغيره من الأصوليين[7].

---

[1] لم أقف على هذا المعنى في البدائع، وإنما وصف صاحب البدائع قراءة ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) بأنها مشهورة في الصحابة. يُنظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني111/5.

[2] أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني السروجي، أبو العباس، فقيه، كان حنبليًا وتحوّل حنفيًا، من تصانيفه: الغاية شرح الهداية في الفقه وغيرها، (ت: 710هـ). يُنظر: الدرر الكامنة 1/ 91، الأعلام 1/ 86.

[3] كتابه الغاية شرح الهداية 524/7.

[4] يُنظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني 170/1.

[5] محمد بن الطّيب بن محمد بن جعفر، القاضي أبو بكر الباقلاني البصري، صاحب التّصانيف في علم الكلام، سَمِعَ: أبا بَكْر القَطِيعيّ، وأبا محمد بْن ماسي، روى عَنْهُ: أبو ذَرّ الهَرَويّ، وأبو جعفر محمد بْن أحمد السّمْناني، من تصانيفه: (الردّ عَلَى الرافضة والمعتزلة والخوارج والْجَهْميّة)، وكتاب (الانتصار للقرآن)، (ت: 403هـ). يُنظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي 364/3، تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، للذهبي 63/9.

[6] قال الباقلاني: وأنه لا مجال لإعمال الرأي والقياس في إثبات قرآن، أو قراءة وحرفٍ يقرأ القرآن عليه، وأن ذلك الجمع سنةٌ متبعةٌ وروايةٌ مأثورة، وأن هذا هو باب إثبات القرآن والقراءات وطريقه الذي لا مصرف عنه ولا معدل، وأن من أعمل الرأي في ذلك فقد ضل وأخطأ الحق، وتنكّبه، وأن القراء السبع متبعون في جميع قراءاتهم الثابتة عنهم، التي لا شكوك فيها ولا أنكرت عليهم بل سوّغها المسلمون، وأجازوها لمصحف الجماعة. وقارئون بما أنزل الله جل ثناؤه، وأن ما عدا ذلك مقطوعٌ على إبطاله وفساده وممنوعٌ من إطلاقه والقراءة به، وأنه لا يجوز ولا يسوغُ القراءة على المعنى

1- دون اتّباع لفظ التنزيل، وإيراده على وجهه، وسببه الذي أنزل عليه، وأداه الرسول صلى الله عليه وسلم. ينظر: الانتصار للقرآن 65/1. قال: ابن الجزري: "وهو الصواب، لأنه إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئة أدائه؛ لأن اللفظ لا يقوم إلا به، ولا يصح إلا بوجوده". يُنظر: النَّشر في القراءات العشر، لابن الجزري 30/1.

[7] ذكر الدكتور منصوري توفيق أن آراء الأصوليين في مسألة تواتر القراءات لا تخرج عن ثلاثة آراء، وهي:

2- أن القراءات السبع فيها المتواتر وفيها غير المتواتر، وهو رأي ابن الحاجب، فيعد القراءات السبع متواترة لكن فيما ليس من قبيل الأداء.

3- أن القراءات متواترة عن الأئمة السبعة لا عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو قول الزركشي والطوفي.

4- أن القراءات أسانيدها آحاد وليست متواترة، وهو قول الشوكاني. ينظر: آراء الأصوليين في تواتر القراءات القرآنية، للدكتور منصوري توفيق 421-425.

ISSN : 2410-1818

وقد انفرد ابن الحاجب[1] وأبو شامة[2] في قولهم: السبع متواترة فيما ليس من قبيل الأداء[3]، قال [110/أ] النويري: وهذا وهم في التفرقة بين حالتي النقل وقطعه بتواتر الاختلاف اللفظي دون الأدائي، بل هما في نقلهما واحد[4].

أقول: ويمكن الجمع بينهما بأن يحمل قولهما فيما يدقُّ فهمه وإدراكه في الأداء، كتحديد المدِّ بتوفِّي المراتب أو المرتبتين، وتحقيق الإشمام بين الحرفين أو الحركتين، وترقيق أنواع الإمالة، وتسهيل الهمزة في الابتداء والوسط أو الانتهاء، وتحقيق الإظهار والإخفاء، فإنَّه قلَّ ما يوجد من القُرَّاء من كمل في باب أمثال ذلك من الأداء.

ثمَّ اعلم أنَّ الله سبحانه تكفَّل بحفظ كتابه، حيث قال في بابه: { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ } [سورة الحجر:9]، وأنَّه من فروض الكفاية على جميع أمَّة الإجابة أن يقوموا بمحافظة هذا الكتاب وما يتعلَّق به من القراءات المعتبرة حتى [أن][5] يصل إلى المرتبة المتواترة، وقد أقام الله بخدمته وحفظ قراءته وأداء روايته جماعة كثيرين من الصحابة والتابعين من حفَّاظ الدين، وقد أجمع أئمة المجتهدين على تواتر قراءتهم وصحَّة رواياتهم، ولا يخفى أنَّ الركن الأعظم في هذا الباب وهو التواتر في الطرق النقليَّة، ويتبعه الركنان الآخران من موافقة رسم المصاحف العثمانيَّة ولو تقديرًا، ومطابقة القواعد العربيَّة ولو في وجهٍ تحريرًا، لأنَّ القرآن يُستشهد به، لا عليه حكمًا وتقريرًا.

---

(1) عثمان بن عمر المصري الفقيه المالكي النحوي، أبو عمرو، المعروف بابن الحاجب، من تصانيفه: (المختصر في الفقه)، و(الكافية) في النحو، (ت:646هـ). يُنظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان 248/3-250، الأعلام 211/4.

(2) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم الدمشقيّ، أبو شامة، مقرئ ومحدّث، قرأ على: السَّخاوي، وَسمع بالإسكندرية من: عِيسَى بن عبد العزيز، من تصانيفه: (المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز)، وكتاب (إبراز المعاني)، (ت: 665هـ). يُنظر: بغية الوعاة 77/2، الأعلام 299/3.

(3) يُنظر: مختصر ابن الحاجب 1/ 379، وقال أبو شامة في كتابه المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز 178/1: " فالحاصل إنا لسنا ممن يلتزم التواتر في جميع الألفاظ المختلف فيها بين القراء".

(4) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 158/1.

(5) هكذا في المخطوط "حتى أن"، ولعلَّه خطأ، والصَّواب: بحذف "أن".

ISSN : 2410-1818

والحاصل أنَّ القرآن عند الجمهور من أئمة المذاهب الأربعة - منهم الغزالي[1]، وصدر الشريعة[2] - هو ما نقل بين دفتيّ المصحف نقلًا متواترًا، فلا بدَّ من حصول التواتر عند أئمة المذاهب الأربعة، وقد صرَّح جماعةٌ - كابن عبد البرِّ[3]، وابن عطيَّة[4]، وابن تيميَّة[5]، والنَّووي[6]، والسُّبْكي[7]،

[1] محمد بن محمد بن محمد الغَزَالي الطوسي، أبو حامد، فقيه، تفقَّه على أحمد الرادكاني، ولازم الجويني، من تصانيفه: (إحياء علوم الدين)، (ت:505هـ). يُنظر: تاريخ بغداد 27/21، الأعلام 22/7.

[2] عبيد الله بن مسعود بن محمود البخاري، صدر الشريعة، فقيه حنفي، أخذ عن: جده، والسرخسي، من تصانيفه: كتاب (تعديل العلوم)، و(التنقيح) في أصول الفقه، وشرحه (التوضيح)، (ت: 747هـ). يُنظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول، لحاجي خليفة 324/2-325، الأعلام 4/ 354، والنصّ في كتابه التوضيح 1/ 26.

[3] يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر الأندلسي، أبو عمر، سمع من: ابن عبد المؤمن، وإسماعيل الصفّار، حدّث عنه: محمد بن حزم، والحميدي، من تصانيفه: التمهيد، والاستذكار، (ت:463هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي 18/ 153، جذوة المقتبس في ذكر وُلاة الأندلس، للميورقي ص: 367.

[4] عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي الغرناطي الأندلسي، أبو محمد، مفسر فقيه، حدَّث عن: أبيه الحافظ أبي بكر، وأبي عليّ الغساني، وغيرهما، من تصانيفه: (المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز)، (ت: 542هـ). يُنظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لليعمري 57/2، الأعلام 282/3.

[5] أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحرَّاني الحنبلي، أبو العباس، مفسّر أصولي له اعتناء بالحديث، سمع من: ابن عبد الدائم، وابن أبي اليسر، والمجد بن عساكر، وغيرهم، من تصانيفه: (كتاب الصارم المسلول على منتقص الرسول)، وكتاب (رفع الملام عن الأئمة الأعلام)، (ت: 728هـ). يُنظر: طبقات الحفاظ ص:520، 521، طبقات المفسرين، للداوودي 46/1 وما بعدها.

[6] يحيى بن شرف النووي، أبو زكريا، علّامة في الفقه والحديث، أخذ الفقه عن: إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي، من تصانيفه: (تهذيب الأسماء واللغات)، و(المنهاج في شرح صحيح مسلم)، (ت: 676هـ). يُنظر: طبقات الشافعية، للحسيني ص:225 - 228، الأعلام، للزركلي 149/8، النصّ في كتابه: المجموع 3/ 982.

[7] النصّ في كتابه: منع الموانع: 433.

ISSN : 2410-1818

والأسنوي[1]، والأذرعي[2]، والزركشي[3]، والدَّميري[4]، وابن الحاجب، وابن عرفة[5]، وغيرهم، وقد صرَّح ابن عبد البرِّ في تمهيده - إجماع المسلمين على تحريم قراءة الشواذ[6].

وقال أبو القاسم الصفراوي[7] في نهاية الإعلان: إنَّ هذه السبعة الأحرف والقراءات المشهورة نُقِلَت تواترًا، وهي التي جمعها عثمان رضي الله عنه في المصاحف، وبعث بها الأمصار، وأسقط ما لم يقع الاتفاق على نقله، ولم يُنقل تواترًا، وكان ذلك بإجماع من الصحابة، ثُمَّ قال: فهذه أصول وقواعد تستقلُّ بالبرهان على إثبات القراءات السبعة والاعتماد عليها والأخذ بها وطرح ما سواها[8].

---

(1) إبراهيم بن هبة الله الحميري الأسنوي، فقيه شافعي نحوي، من تصانيفه: شرح المنتخب في الأصول، ونثر ألفية ابن مالك وشرحها، (ت:721هـ). يُنظر: الدرر الكامنة 1/83-84، الأعلام 1/ 78، والنصّ في كتابه نهاية السول 3/ 948.

(2) أحمد بن حمدان بن عبد الواحد بن عبد الغني الأذرعي، أبو العباس، فقيه شافعي من تلاميذ الذهبي، من شيوخه: الشَّيْخ مجد الدّين الزنكلوني، ولازم الْفَخر الْمصْرِيّ، من تصانيفه: كتاب (غنية المحتاج في شرح المنهاج)، وكتاب (قوت المحتاج)، (ت:783 هـ) يُنظر: الدرر الكامنة 1/ 125، الأعلام 1/ 119.

(3) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، فقيه شافعي، من تصانيفه: كتاب (الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة)، و(البحر المحيط) في أصول الفقه، (ت:794هـ). يُنظر: الدرر الكامنة 3/ 397، الأعلام 6/ 60، والنصّ في كتابه البحر المحيط 1/ 664.

(4) محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّميري، أبو البقاء، كمال الدين، فقيه شافعي، أقام بالحرمين مدة، من شيوخه: السُّبْكي، والأسنوي، من تصانيفه: كتاب (النجم الوهاج) في الفقه، وكتاب (حياة الحيوان)، (ت: 808هـ). يُنظر: سلم الوصول 275/3، الأعلام 1/ 118.

(5) محمد بن محمد بن عرفة الوَرْغَمِيّ، أبو عبد الله، إمام تونس وعالمها وخطيبها ومفتيها، من كبار فقهاء المالكية، من تصانيفه: (المبسوط) في الفقه، و(الحدود) في التعريفات الفقهية، (ت:803هـ). يُنظر: سلم الوصول 259/3-260، الأعلام 43/7.

(6) قال ابن عبد البرّ: "أجاز مالك القراءة بهذا ومثله ...، وذلك محمول عند أهل العلم اليوم على القراءة في غير الصلاة على وجه التعليم". يُنظر: التمهيد 613/5.

(7) عبد الرحمن بن عبد المجيد بن إسماعيل بن عثمان الصَّفراوي، أبو القاسم، مقرئ، قرأ على: أحمد الغافقي، وعبد المنعم الغرناطي، قرأ عليه: عليّ الدَّهان، وأبو بكر بن أبي الدرّ، وغيرهم، من تصانيفه: كتاب (الإعلان)، (ت: 636هـ). يُنظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي ص:337، غاية النهاية، لابن الجزري 373/1.

(8) يُنظر: الإعلان بالمختار من روايات القرآن، للصفراوي ص:529، شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 122/1-123.

ISSN : 2410-1818

وقال ابن مهدي[1]: لا يكون إمامًا في العلم مَن أخذ بالشاذّ[2]، يعني مَن قرأ به أو أقرأ به غيره، وأمَّا إجراؤه مجرى أخبار الآحاد في الاحتجاج به فهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، هو الصحيح عن الشافعيِّ به وأحزابه، وقد ادَّعى إمام الحرمين[3] أنَّه ظاهر مذهب الشافعي[4]، وتبعه ابن العشري[5] وابن الصنعاني[6]، وقال النَّووي: إنَّه مذهب الشافعي[7]، وكذا رُوي عن الرافعي[8]، ويتفرَّع عليه قطع يمين السارق بقراءة "أيمانهما"، ووجوب التتابع في صوم كفَّارة اليمين بقراءة ابن مسعود "متتابعات"[9]، وأمَّا ما صحَّح الدارقطني إسناده عن عائشة رضي الله عنها: "نزلت (فصيام ثلاثة أيَّام متتابعات) فسقطت (متتابعات)" [10]، أي نُسخت تلاوة لا حكمًا؛ لتعذُّر سقوطها بلا نسخ لها.

وقال النُّويري: حصر التواتر في السبع هو الذي عليه أكثر الشافعيَّة، صرَّح بذلك النووي في فتاواه وغيرها، وهو الذي اختاره الشيخ سراج الدين البُلقَيْني وولده جلال الدين، وهو الذي أفتى به علماء العصر من الحنفيَّة، وهو ظاهر كلاميّ القُرطبي وابن عطيَّة، فإنَّهما قالا: ومضت الأعصار

---

(1) عبد الرحمن بن مهدي بن حسَّان بن عَبْد الرَّحْمَن العنبريّ، أبو سَعِيد، أحد الأئمَّةِ الأعلام. قَالَ أحمد بْن حنبل: هُوَ أفقه مِن يحيى بْن سَعِيد. سمع من: أيمن بن نابل، وعمر بن أَبِي زائدة، وغيرهما، وسمع منْهُ: ابن المبارك، وابن وهْب، وغيرهما، (ت:191هـ). يُنظر: الثقات، لابن حبان ص: 2064، تاريخ الإسلام 1152/4.

(2) يُنظر: جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البرّ 820/2، المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي شامة 179/1.

(3) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، من أصحاب الشافعي، الملقب بإمام الحرمين، من تصانيفه: كتاب (البرهان) في أصول الفقه، وكتاب (نهاية المطلب في دراية المذهب) في فقه الشافعية، (ت:٤٧٨هـ). يُنظر: طبقات الشافعيين، لابن كثير 466/1، الأعلام 160/4.

(4) أي: ظاهر مذهب الشافعي في عدم الاحتجاج بالقراءات الشاذة. يُنظر: البرهان في أصول الفقه، للجويني 257/1.

(5) لم أقف على ترجمته.

(6) لم أقف على ترجمته.

(7) القراءة الشاذة لا يحتجّ بها ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع وإذا لم يثبت قرآنا لا يثبت خبرا. يُنظر: المنهاج شرح صحيح مسلم، للنَّووي 131/5.

(8) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي، أبو القاسم، فقيه من كبار الشافعية، من تصانيفه: (التدوين في ذكره أخبار قزوين)، و(فتح العزيز في شرح الوجيز للغزالي) في الفقه، (ت:623هـ). يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسُبْكي 281/8، الأعلام 55/4.

(9) أشار إلى هذا الاختلاف شيخ الإسلام في الفتاوى 4/ 42-43، والسيوطي في الإتقان في علوم القرآن 280/1.

(10) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصيام، حديث رقم (60، 61)، 2/ 192 عن عروة عن عائشة رضي الله عنهما. وقال: إسناد صحيح.

ISSN : 2410-1818

والأمصار على قراءة السبعة، وبها يُصلَّى، لأنَّها ثبتت بالإجماع، وأمَّا شاذُّ القراءة فلا يصلح به، وذكره لأنَّه لم يجمع الناس عليه[1].

وقال الإمام أبو شامة - وهو مجتهد عصره وفريد دهره حتى تُعجِّب منه أنَّه كيف رضي بتقليد الشافعيّ مع علوِّ قدره -: اعلم أنَّ القراءات الصحيحة المعتبرة المُجمع عليها قد انتهت إلى القراءات السبعة، واشتهر نقلها عنهم لتصدِّيهم لذلك، وأجمع الناس عليهم، فاشتهروا به كما اشتهر في كلِّ علم من الحديث والفقه والعربيَّة أئمة يُقتدى بهم، وعُوِّل فيها عليهم[2].

أقول: وبسط الكلام في تحقيق المقام أنَّه عليه السلام منبع العلوم ومعدن أحكام الإسلام، وقد أخذ عنه أصحابه الكرام بحسب قابليَّتهم في ملازمته وخدمته ومحافظة ما صدر عنه مشكاة نبوَّته في الليالي والأيَّام، ولذا قال عليه السلام: ((أصحابي كالنجوم، بأيِّهم اقتديتم اهتديتم))[3]؛ لأنَّ كلًّا من أطفال تربيته وفي ظلال حمايته ورعايته، إلا أنَّ منهم من كان له حظٌّ من جميع علومه، كالقراءة، والتفسير، والحديث، والفرائض، والقضاء، والزهد في الدنيا، والرغبة في العُقبى، ومحبَّة المولى، كما يشير إليه قوله عليه السلام: ((العلماء ورثة الأنبياء))[4]، ومراتب الإرث مختلفة باختلاف استحقاق أصحابها وتفاوت إحرازها وتحقُّق أصحابها، وقد ورد في رواية: ((بلِّغوا عنِّي ولو آية))[5]، فمنهم مَن حفظه كلَّه، [110/ب] ومنهم مَن لم يُتقن إلا أكثره أو أقلَّه، وقد بذلوا جهدهم في ضبطه وإتقانه، وتلقَّوه من النبيِّ ﷺ حرفًا حرفًا في أوانه.

والحاصل أنَّهم كانوا لأسرار القرآن جامعين، ولأنوار القرآن لامعين، إلا أنَّ منهم من يغلب عليه فنٌّ من فنونه، واختصَّ غصن من غصونه، كما ورد في حقِّ الصدّيق: ((ما فضل أبو بكر الناسَ بكثرة صلاة ولا بكثرة صيام، ولكن بشيء وقر في قلبه)) أورده الغزالي مع غيره[6]، وورد: ((أقضاكم عليٌّ،

---

[1] يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 128/1، 129.

[2] يُنظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز 173/1.

[3] أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله 2/ 925، وقال: "لا تقوم به حجة؛ لأن الحارث بن غصين مجهول"، والحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير 462/٤، 463، وقال: "في مسنده حمزة النصيبي، وحمزة ضعيف جدا"، وقال الألباني في الضعيفة (66): "موضوع".

[4] أخرجه أبو داود في سننه برقم (3641)، والترمذي في سننه برقم (2682)، وابن ماجه في سننه برقم (223)، وابن حبان في صحيحه برقم (88) من حديث أبي الدرداء.

[5] أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (4/ 170)، رقم (3461).

[6] أخرجه الترمذي في النوادر (إحياء علوم الدين 1/40)، قال الحافظ العراقي في تخريج "الإحياء" 1/ 40: لم أجده مرفوعا، بلفظ: "بشيء وقر في صدره".

ISSN : 2410-1818

وأقرؤكم أبَيٌّ، وأعلمكم بالحلال والحرام مُعاذ، وأفرضكم زيدُ بنُ ثابتٍ))[1]، ونحو ذلك مِمَّا يدلُّ على تفاوت مراتبهم هنالك، بناءً على تفاوت عين عناية نظر سيِّد الانبياء الذي بمنزلة إكسير الكيمياء، ثُمَّ أكثر التابعين كذلك كانوا جامعين، ثُمَّ لمَّا ضاق وصلة الأتباع الكرام من الفيض التام على وجه التمام، شمَّر كلُّ واحدٍ منهم ساعد جدِّه، وقدَّم جهده في علم من العلوم، وصار علمًا من الأعلام، فمنهم الأئمة المجتهدون في أحكام الكلام، ومنهم المحدِّثون في ضبط الحديث وصحَّة إسناده بتحقيق المقام، ومنهم المفسِّرون، ومنهم النقل المعتبرون، ومنهم الصوفيَّة الزاهدون والعابدون، ومنهم اللّغويِّون والنحويِّون، وكلُّ حزب بما لديهم فرحون، ومع غيرهم في علومهم متشاركون، فقال أبو حنيفة: غلبني عاصم في القراءة المرضيَّة، وحمزة في المسائل الفرضيَّة[2]. وأمَّا قول العلَّامة الجزري في الطيبة:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجْهَ نَحْوِ ... وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالًا يَحْوِي

وَصَحَّ إِسْنَادًا هُوَ الْقُرْآنُ ... فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ[3]

فتعقَّبه تلميذه الحافظ النويري، حيث قال: وحاصل كلامه أنَّ القرآن كلُّ كلام وافق وجهًا ما من أوجه النحو ووافق الرسم ولو احتمالًا وصحَّ سنده، وفي هذا الحدِّ نظرٌ؛ لأنَّ موافقة الرسم والعربية لم يقل أحدٌ بأنَّها جزءٌ للحدِّ، بل منهم من قال: هي لازمة التواتر، فلا حاجة لذكرها، وهم المحقِّقون، ومنهم مَن قال: هي شروط لا بدَّ من ذكرها، وأيضًا قال الوصف الأعظم في ثبوت القرآن: هو تواتر سنده، والناظم تركه واعتبر صحَّة سنده فقط، وهذا قول شاذٌ[4]، وظاهره أنَّ القرآن يكتفي في ثبوته مع الشرطين المتقدِّمين بصحَّة السند فقط ولا يحتاج إلى تواتر، وهذا قول حادث مُخالف لإجماع الفقهاء والمحدِّثين وغيرهم، ولقد ضلَّ بسبب هذا القول قومٌ، فصاروا يقرأون حروفًا لا يصحُّ لها سندٌ أصلًا، ويقولون: التواتر ليس بشرط، وإذا طولبوا بسند صحيح لا يستطيعون ذلك[5].

---

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب في فضائل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم 55/1، والترمذي، باب مناقب معاذ بن جبل، من أبواب المناقب 339/6.

(2) "قال أبو حنيفة لحمزة: شيئان غلبتنا عليهما لسنا ننازعك فيهما: القرآن والفرائض". يُنظر: معرفة القراء ص:113، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي 377/2.

(3) طيبة النَّشر في القراءات العشر، البيت (14، 15).

(4) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 113/1.

(5) يُنظر: المرجع السابق 117/1.

ISSN : 2410-1818

قلتُ: وإنَّما اكتفى الجزري بصحَّة السند لأنَّ الجمهور صرَّحوا بأنَّ ما وراء السبع شاذٌ، حيث لم يتواتر، فهذا فيه دلالة على أنَّ مجرَّد صحَّة السند عنده يفيد جواز القراءة، وهذا باطل إجماعًا، ثُمَّ قوله:

وحيثما يختلُّ ركنٌ أثبتِ شذوذه لو أنه في السَّبْعَةِ[1]

ويعارض لما عليه إجماع أهل السنَّة من تواتر القراءة السبعة، موهم أنَّه يوجد في الشاطبية ما لم يصحُّ سنده ويكون شاذًّا مع أنَّها تلقتها الأئمة بالقبول شرقًا وغربًا، عجمًا وعربًا، واتَّفقوا على تواترهما فيها، وإنَّما الخلاف في غيرها من القراءات الثلاث، مع إجماعهم على أنَّ ما عدا العشرة شاذٌّ[2]، وخلافًا لمن لا يعتدُّ بقوله في تجويز القراءة بالأربعة عشر، فتأمَّل وتدبَّر، فقد قال الداني[3]: القُرَاء السبعة ونظائرهم مُتَّبعون في جميع قراءاتهم الثابتة عنهم التي لا شذوذ فيها[4].

قال النويري: ومعنى "لا شذوذ فيها" ما قاله الهُذلي[5] مِن أن لا يخالف الإجماع[6]، وقال أبو الحسن السَّخاوي[7]: شاذٌ مأخوذ من قولهم شذَّ الرجل يشذُّ اعتزل، وشذَّ شذوذاً إذا انفرد عن القوم وعن جماعتهم، وكفى بهذه التسمية تنبيهًا على انفراد الشاذِّ وخروجه عمَّا عليه الجمهور، والذي لم يزل عليه الأئمة الكبار القدوة في جميع الأمصار من الفقهاء والأئمة المحدِّثين وأئمة العربية المُتقنين، توقير القرآن واتِّباع القراءة المشهورة، ولزوم الطرق المعروفة في الصلاة وغيرها[8]، واجتناب الشواذِّ

---

[1] طيبة النَّشر في القراءات العشر، البيت (16).

[2] وهذا ذهب إليه السُّبْكي وبعض الشَّافعية. يُنظر: الموسوعة الفقهية الكويتية 44/33.

[3] عثمان بن سعيد بن عثمان القرطبي الدَّاني، أبو عمرو، مقرئ، قرأ على: أبي الحسن طاهر بن غلبون، وأبي الفتح فارس بن أحمد الضرير، من تصانيفه: (التيسير)، و(جامع البيان) في السبع، (ت:444هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء 77/18، غاية النهاية 503/1.

[4] يُنظر: جامع البيان في القراءات السبع، للداني 131/1.

[5] يوسف بن علي بن جبارة الهذلي، أبو القاسم، عالم بالقراءات، قرأ على ثلاثمائة وخمسة وستين شيخًا منهم: إبراهيم الأربلي، وإبراهيم بن الخطيب، قرأ عليه: أبو بكر بن محمد الأصبهاني، وأبو العز القلانسي، من تصانيفه: كتاب (الكامل في القراءات)، (ت:465هـ). يُنظر: غاية النهاية 397/2، الأعلام 242/8.

[6] يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 123/1.

[7] علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني علم الدين السَّخاوي، أبو الحسن، مقرئ مفسر نحوي، قرأ على: أبي القاسم الشاطبي وأبي الفضل الغَزْنَوي، وغيرهما، وقرأ عليه: أبو الفتح الأنصاري وأبو شامة وعبد السلام الزواوي، وغيرهم، من تصانيفه: كتاب (فتح الوصيد في شرح الشاطبية، و(الوسيلة إلى شرح العقيلة)، (ت:643هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء 122/23، غاية النهاية 568/1.

[8] يُنظر: جمال القرّاء وكمال الإقراء، للسَّخاوي 566/2.

ISSN : 2410-1818

بخروجه عن إجماع المسلمين وعن الوجه الذي يثبت به القرآن وهو التواتر[1]. قال النُّويري: فلا يثبت القرآن بمجرَّد صحَّة السند؛ لأنَّه مخالف لإجماع المتقدِّمين والمتأخرين[2].

ثُمَّ اعلم أنَّ أبا جعفر - ولو كان أستاذ نافع، [وأجعل][3] منه بلا مانع - إلا أنَّه في قراءته المختصَّة بروايته قد شذَّ بعد زمانه، وتواترت ما عن نافع وأقرانه، ولا غرابة في هذا؛ فإنَّ بعض القراءات تنسب بأسانيد صحيحة إلى أُبيٍّ، وعبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت، بل إلى الخلفاء الأربعة، بل إلى النبيِّ ﷺ، ويقال إنَّها شاذَّة؛ لانقطاع التواتر عنها، كما كان بعض [111/أ] الأحاديث في الصدر الأوَّل من قبيل المتواتر، ثُمَّ صار من قبيل الآحاد لأجل انقطاع التواتر في الإسناد، والذي عليه مدار الاعتماد.

فإذا تقرَّر ما تقدَّم عُلِم أنَّ الشاذَّ عند الجمهور هو ما ليس بمتواتر، خلافًا لمكِّي ومَن وافقه بأنَّه ما خالف الرسم أو العربيَّة ونُقِل ولو بثقة عن ثقة، أو وافقهما ونقل بغير ثقة، أو بثقة لكن لم يشتهر[4]. قال الدّيري[5]: وأجمع الأصوليون والفقهاء والقرَّاء وغيرهم على القطع بأنَّ الشاذَّ ليس بقرآن لعدم صدق القرآن عليه، أو لفقد شرطه وهو التواتر، صرَّح بذلك الغزالي وابن الحاجب والقاضي عضد الدين والنووي وغيرهم، وكذلك السخاوي في جمال القرآن[6]. انتهى.

ولا يخفى أنَّ الجزري اختار طريق مكيّ[7]، حيث قال: فالذي وصل إلينا متواترًا وصحيحًا مقطوعًا به قراءة الأئمة العشرة ورواتهم المشهورون، هذا الذي تحرَّر من أقوال العلماء، وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر[8]. فقوله "وعليه الناس" يدلُّ على أنَّ حدث القراءات الثلاث في الأماكن

---

(1) يُنظر: المرجع السابق 579/2.

(2) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 126/1.

(3) هكذا في المخطوط، ولم يتبيَّن لي مُراده من الكلمة.

(4) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 126/1.

(5) سعد بن محمد بن عبد الله بن سعد الديري، أبو السعادات، المكنى سعد الدين، من تصانيفه: كتاب (الحبس في التهمة)، و(تكملة شرح الهداية للسروجي)، (ت: 867هـ). يُنظر: الضوء اللامع 3/ 249، الأعلام 3/ 87.

(6) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 127/1.

(7) مكي بن أبي طالب حمّوش بن محمد القيسي، أبو محمد، نحويّ مقرئ، سمع من: أبي الطيب بن غلبون، وأبي الحسن القابسي، قرأ عليه: يحيى بن البيّاز، وموسى اللخمي، من تصانيفه: (التبصرة في القراءات)، و(الرعاية في التجويد)، (ت:437هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:221، غاية النهاية 309/2-310.

(8) يُنظر: منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري ص: 24.

ISSN : 2410-1818

الثلاثة، حيث اكتفوا بصحَّة طرقها، ومِن هنا ادَّعى مَن ادَّعى طرق ما فوق العشرة من القراءات الأربعة عشر ورواتهم، فَفَتْح هذا الباب ذريعة للفساد في البلاد[1]، والله رؤوف بالعباد.

ثُمَّ اعلم أنَّ الذي استقرَّ عليه آراء العلماء من القُرَّاء والفقهاء هو أنَّ قراءة الشاذَّة غير معتقد أنَّها قرآن، ولا يُوهم أحدًا ذلك بنوع بيان، بل تُقرأ لما فيها من الأحكام الشرعيَّة عند مَن يحتجُّ بها، وهو الحنفيَّة والمالكيَّة، والصحيح من أقوال الشافعيَّة، أو الأحكام الأدبيَّة من القواعد العربية، فلا كلام في جواز قراءتها، وعلى هذا يُحمل حال كلِّ مَن قرأ بها مِن المتقدِّمين، وكذا جوَّز تدوينها أيضًا في الكُتب والتكلُّم على ما فيها من ضبط مبانيها وربط معانيها، وإن قرأها باعتقاد قرآنيتها أو بإيهام قرآنيتها حَرُمَ عليه ذلك، وقد نقل ابن عبد البرِّ في تمهيده: إجماع المسلمين عليه[2]، وقال النَّووي: لا يجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقرآن الشاذِّ؛ لأنَّها ليست قرءانًا، فإنَّ القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وكلُّ واحدة من السبع ثابتة بالتواتر، وهذا هو الصواب الذي لا معدل عنه، ومَن قال غيره فغالط أو جاهل، وأمَّا الشاذَّة فليست متواترة، فلو خالف وقرأ بالشاذِّ أُنكِر عليه، سواء قرأ بها في الصلاة أو غيرها، وقد اتَّفق فقهاء بغداد من السلف على استتابة مَن قرأ بالشاذِّ مع جلالته، وهو الإمام أبو بكر بن شنبوذ، ونقل ابن عبد البرِّ إجماع المسلمين على أنَّه لا يجوز القراءة بالشاذِ، وأنَّه لا يُصلَّى خلف مَن قرأ بها[3]، وكذا قال النَّووي في الفتاوى والتبيان، قال: وقال العلماء: مَن قرأ بها إن كان جاهلًا بالتحريم ثُمَّ عرف فإن عاد عُزِّر تعزيرًا بليغًا إلى أن ينتهي عن ذلك، ويجب على كلِّ مسلم قادر على الإنكار أن يُنكِر عليه[4]. وقال الإمام فخر الدين[5] في تفسيره: اتَّفقوا على أنَّه لا يجوز في الصلاة القراءة بالوجوه الشاذَّة[6].

---

[1] القراءة الأربعة عشر: القراءات العشر التي تنسب إلى الأئمة العشرة المشهورين مضافا إليهم الأئمة الأربعة، وهم الحسن البصري (ت:110هـ)، وابن محيصن المكي (ت:123هـ)، والأعمش الكوفي (ت:148هـ)، ويحيى اليزيدي (ت:202هـ). يُنظر: مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، لإبراهيم الدوسري ص:91.

[2] يُنظر: التمهيد، لابن عبد البر 613/5.

[3] يُنظر: المجموع شرح المهذب، للنَّووي 392/3.

[4] يُنظر: التبيان في آداب حملة القرآن، للنَّووي ص: 98، ولم أجد هذا القول في الفتاوى.

[5] محمد بن عمر بن الحسين الرازي، فخر الدين، أبو عبد الله، فقيه وأصولي شافعي ومفسر، من تصانيفه: (مفاتيح الغيب) في تفسير القرآن الكريم، و(لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات)، (ت:606هـ). يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى 5/ 33، الأعلام 313/6.

[6] يُنظر: البحر المحيط، للزركشي 176/1.

ISSN : 2410-1818

وقال ابن الحاجب في جواب فتوى وردت عليه من بلاد العجم: لا يجوز أن يقرأ بالشاذِّ في صلاة ولا غيرها، عالمًا كان بالعربيَّة أو جاهلًا، وإذا قرأ بها قارئ فإن كان جاهلًا بالتحريم عُرِّف وأُمِر بتركها، وإن كان عالمًا أُدِّب بشرطه، وإن أصرَّ على ذلك أُدِّب على إصراره وحُبِس إلى أن يرتدع عن فعله وإنكاره[1].

وقال التونسي[2] في تفسيره: اتَّفقوا على منع القراءة بالشاذِّ[3]. وقال ابن عبد البرِّ في أحرف من الشواذِّ: رُوي عن بعض المتقدِّمين القراءة بها، وذلك محمول عند أهل العلم اليوم على القراءة في غير الصلاة على وجه التعليم، والوقوف على ما رُوي من علم الخاصَّة[4]. والله أعلم. قال النويري: وكذلك أفتى علماء العصر من الحنفيَّة بتحريم ما زاد على السبع، وتعزير قارئها[5].

وكتب الشيخ العلَّامة المُحقِّق سعد الدين الديري: لا يجوز اعتقاد القرآنية في الشواذِّ التي لم تنقل بالتواتر، ويُحرم إيهام السامعين قراءتها، قال: وما زاد على السبع فهو في حكم الشاذِّ في هذا الحكم وإن تفاوتت طرق نقله، واختلف حكمه من وجه آخر[6]. يعني بذلك أنَّ طُرق الثلاث بعد السبع أصحُّ وأشهر من الأربع فوق العشرة، مع أنَّ كلًّا منهما شاذٌ، حيث لم يتواتر، فتدبَّر.

بقي الكلام على صحَّة الصلاة بالشواذِّ، فالذي أفتى به علماء الحنفيَّة بطلانُ الصلاة إن غيَّر المعنى، وصحَّتها إن لم يُغيِّر المعنى ولم يُغيِّر المبنى[7]. وقال السرخسي[8] في أصوله بعد أن قرَّر أنَّ القرآن لا بدَّ من تواتره: ولهذا [111/ب] قالت الأئمة: لو صلَّى بكلمات تفرَّد بها ابن مسعود لم يجز صلاته،

---

(1) يُنظر: البرهان في علوم القرآن، للزركشي 332/1، 333، شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 131/1.

(2) لم أقف على ترجمته.

(3) ذكر النُّويري هذا القول في كتابه، وقال: "قال أبو عمرو بن الصلاح في فتاويه: وهو ممنوع من القراءة بما زاد على العشر منع تحريم لا منع كراهة في الصلاة وخارجها، عرف المعنى أم لا، ويجب على كل أحد إنكاره، ومن أصرَّ عليه وجب منعه وتأثيمه وتعزيره بالحبس وغيره، وعلى المتمكن من ذلك ألا يهمله. يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 130/1- 131.

(4) يُنظر: التمهيد 613/5.

(5) يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 131/1.

(6) يُنظر: المرجع السابق 138/1.

(7) القول منسوب إلى ابن الحاجب. يُنظر: منجد المقرئين ص:86.

(8) محمد بن أحمد بن أبي سهل السَّرَخْسي الحنفي، من علماء المذهب الحنفي، أبو بكر، تفقَّه على: مُحَمَّد عبد الْعَزِيز الْحلْوانِي، من تصانيفه: كتاب (المبسوط)، و(شرح مختصر الطحاوي)، (ت:483هـ). يُنظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لعبد القادر الحنفي 28/2، سلم الوصول 70/3.

ISSN : 2410-1818

لأنَّه لم يوجد فيه النقل المتواتر، وباب القرآن باب يقين، فلا يثبت بدون النقل المتواتر كونه قرءانًا، وما لم يثبت أنَّه قرءان فتلاوته في الصلاة كتلاوة خبر، فيكون مفسدًا للصلاة[1].

وأمَّا المالكيَّة فقال ابن عبد البرِّ في تمهيده: قال مالك: مَن قرأ بقراءة ابن مسعود أو غيره من الصحابة مِمّا يُخالف المصحف لم يُصلَّ وراءه، وعلماء المسلمين مجمعون على ذلك[2]، وقال مالك في المدوَّنة: مَن صلَّى بقراءة ابن مسعود أعاد أبدًا[3]. قال الشيخ أبو بكر الأبهري[4]: لأنَّها نُقلت نقل آحاد، ونقل الآحاد غير مقطوع به، والقرآن إنَّما يُؤخذ بالنقل المقطوع[5].

أقول: وعلى هذا فكلُّ قراءة نُقلت نقل آحاد تبطل بها الصلاة، وقد علمت أنَّ طريق الجزري من نقل الآحاد، ولو كان صحيح الإسناد.

وأمَّا الشَّافعية فقال النَّووي في الروضة: وتصحُّ بالقراءة الشاذَّة إن لم يكن فيها تغيير المعنى ولا زيادة لحرف ولا نقصانه[6]، وهذا هو المعتمد، وبه الفتوى. وكذا ذكره في التحقيق، حيث قال: يجوز القراءة بالسبع دون الشواذِّ، فإن قرأ بالشاذِّ صحَّت صلاته إن لم يغيِّر المعنى ولا زاد حرفًا ولا نقص، أي عن ما في المصحف العثماني[7].

---

[1] يُنظر: أصول السرخسي 279/1، 280.

[2] يُنظر: التمهيد 293/8.

[3] يُنظر: الجامع لمسائل المدوَّنة، للصقلي 550/2.

[4] محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح الأبهري المالكي، أبو بكر، فقيه أصولي ومحدث، ومقرئ، حدَّث عن: أبي عروبة الحراني، وابن أبي داود وغيرهما، وذكره الدَّاني في طبقات المقرئين، من تصانيفه: (شرح مختصر ابن الحكم)، و(كتاب في أصول الفقه)، (ت:375هـ). يُنظر: الدر الثمين في أسماء المصنفين، لابن السَّاعي ص:170، معجم المؤلفين، لعمر كحالة241/10.

[5] القول منسوب إلى محمد بن رشد القرطبي (ت:520)، في كتابه (البيان والتحصيل) 374/9، ونسبه النُّويري إلى الأبهري في كتابه (شرح طيّبة النَّشر) 132/1.

[6] يُنظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنَّووي 242/1.

[7] يُنظر: كتاب التحقيق، للنَّووي ص:207.

ISSN : 2410-1818

وكذا قال الروياني[1] في بحره: إن لم يكن فيها تغيير معنى لم تبطل، وإن كان فيها زيادة كلمة أو تغيير معنى فتلك القراءة تجري مجرى أثر الصحابة أو خبر عن النبيِّ ﷺ، فإن كان عمدًا بطلت صلاته، أو سهوًا سجد للسهو[2].

ثُمَّ اعلم أنَّ الإمام الأعظم[3] رُوي عنه قراءات شواذّ كما ذكرتها في فصل من فصول مناقبه، وهو فضل من فضل مراتبه، ولا شكَّ أنَّه إنَّما كان يقرؤها وهي متواترة عنده، أو كان يذكرها ليعلمها مَن بعده.

ولقد أغرب قاضيخان[4] في فتاواه مِمَّا يجب عليه التنبيه للتنبيه، حيث قال: وإن غيَّر المعنى تغييرًا فاحشاً، بأن قرأ " البارئ المصوَّر" بنصب الواو، وقرأ "إنَّما يخشى اللّهُ من عباده العلماءَ" برفع الهاء ونصب العلماء، و"إنَّ اللّه برئ من المشركين ورسولِه" بكسر لام الرسول، وما أشبه ذلك مِمَّا لو [يعتمد][5] به يكفر، إذا قرأ خطأً فسدت صلاته في قول المتقدِّمين، خلافًا لبعض المتأخرين[6]. انتهى.

وتبعه ابن الهُمَام[7] في هذا المقام[8]، فهذا كلُّه سهوٌ منه نشأ عن غفلته مِمَّن رويت هذه القراءات

---

[1] عبد الواحد بن إسماعيل الرويَّاني، أبو المحاسن، فقيه شافعي، أحد أئمة مذهب الشافعي، من تصانيفه: كتاب (البحر) وهو من أوسع كتب المذهب، وكتاب (الفروق)، (ت:502 هـ). يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى 264/4، الأعلام 324/4.

[2] يُنظر: بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، للرويَّاني 261/2.

[3] المُراد به: أبو حنيفة بن النُّعمان.

[4] حسن بن منصور فخر الدين قاضيخان الفرغاني، إمام في المذهب الحنفي، أخذ عن: ظهير الدين المرغيناني، ومحمود الاوزجندي، أخذ منه: جمال الدين الحصيري، ومحمد الكردري، من تصانيفه: كتاب (الفتاوى)، (وشرح الجامع الصغير)، (ت:592هـ). يُنظر: الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات ص:65.

[5] هكذا في المخطوط، وبالرُّجوع إلى كتاب فتاوى قاضيخان، فإنَّ الكلمة: "تعمَّد". ينظر: الفتاوى 128/1.

[6] يُنظر: فتاوى قاضيخان في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النُّعمان، لقاضيخان 128/1.

[7] محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي، المعروف بابن الهُمَام، إمام من علماء الحنفية، أخذ عن: ابن المجدي، والعزّ بن جَمَاعة، من تصانيفه: (فتح القدير في شرح الهداية) في فقه الحنفية، و(التحرير) في أصول الفقه، (ت:861 هـ). يُنظر: سلم الوصول 182/3، الأعلام 255/6.

[8] يُنظر: شرح فتح القدير على الهداية، لابن الهمام 324/1.

ISSN : 2410-1818

عنه. أمَّا قراءة "المصوَّر" بفتح الواو فمنسوبة إلى الحسن البصريّ[1] أفضل التابعين[2]، وتأويله أنَّه بمعنى الثابت المقرَّر، يقال: صوَّرت المسألة، أي حرَّرتها أو قرَّرتها[3].

وأمَّا قراءة "إنَّما يخشى اللّهُ من عباده العلماءَ" فمروِّية عن أبي حنيفة وعمر بن عبد العزيز[4]، ومذكورة في تفسير البيضاوي، وتأويله أنَّ "يخشى" بمعنى يُعظِّم، على مجاز التجريد، فإنَّ الخشية خوف مع التعظيم، فجُرِّد عن أحد معنييه للتفخيم، أو من إطلاق الكلِّ وإرادة البعض في مقام التعليم[5].

وأمَّا قراءة "ورسولِه" فهي مروِّية عن الحسن أيضًا[6]، ومحمولة على أنَّ جرَّه بالجوار، كما في الكشَّاف، أو بالقسم[7]. والله أعلم[8].

ثُمَّ من غرائب ما ذكره أن لو قرأ "{وَلَمۡ يَكُنۡ لَّهُۥ}: "ولم يَكُل له" باللام لا تفسد صلاته[9].

ووجه غرابته أنَّ قراءته باللام مِمَّا يجب في باب الإدغام، وأمَّا لو فكَّه ووقف على "لم يكل" فلا شكَّ أنَّه تفسد صلاته للتغيير الفاحش من جهة المبنى والمعنى.

---

(1) الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، قرأ على: حطان الرقاشي، وأبي العالية، وغيرهما، روى عنه: أبو عمرو بن العلاء، وسلام بن سليمان الطويل، وغيرهما، (ت:110هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:36، غاية النهاية 235/1.

(2) نسب القراءة إلى الحسن أبو حيان في البحر المحيط 149/10، والسمين الحلبي في الدر المصون 294/10، وابن عادل في اللباب 615/18.

(3) يُنظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، للسمين الحلبي 294/10.

(4) نسب القراءة إليهما الثعلبي في الكشف والبيان 182/22، والقرطبي في جامعه 344/14، والنسفي في مدارك التنزيل 87/3.

(5) يُنظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي 258/4.

(6) نسب القراءة إلى الحسن الأشموني في منار الهدى 301/1 وقال: "وهذه القراءة يبعد صحّتها عن الحسن"، وافقه ابن عاشور في عدم صحّة نسبتها إلى الحسن في كتابه: التحرير والتنوير 109/10.

(7) بالجرّ: أي أن الله بريء معه منهم، وبالقسم كقوله: لعمرك. يُنظر: الكشَّاف، للزمخشري 245/2.

(8) والقراءتان شاذتان، ولم تصحّ الأولى عن أبي حنيفة ولا عن غيره، والقراءة بنصب العلماء فيه مخالفة لرسم المصاحف، حيثُ رُسمت بالهمزة فوق الواو (العلمؤا)، ولا تحتمل على هذا الرسم إلا الرفع. يُنظر: حاشية المنح الفكرية، لأسامة عطايا ص:256.

(9) يُنظر: فتاوى قاضيخان 131/1.

ISSN : 2410-1818

ومثله ما ذكره في قوله {فَٱمَنَت طَّآئِفَةٌ} [سورة الصف:14] قرأ بالطاء: "فآمنط" لا تفسد صلاته، ثُمَّ قوله: "ولو قرأ بالتاء - تائفة -" تفسد صلاته، مناقض لقوله "لو قرأ {خَاطِئَةٍ} [سورة العلق:16] "خاتئة" بالتاء لا تفسد صلاته، و{هَلۡ تَرَىٰ مِن فُطُورٖ} [سورة الملك:3] قرأ بالطاء، و"فتور" بالتاء، لا تفسد صلاته[1]. انتهى.

والظاهر عدم فسادها في الصور كلّها؛ لما بين الطاء والتاء من اتّحاد مخرجهما وغالب صفاتهما.

ومنها قوله: لو قرأ {رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ} [سورة آل عمران:53] بفتح العين ورفع اللام، لا تفسد صلاته عند المتأخرين[2]، فإنَّ الصواب فسادها كما هو عند المتقدِّمين؛ للتغيير الفاحش في المعنى.

ومنها قوله: لو قرأ: (وعسى أن تكرهوا شيئًا وهو شرٌّ لكم وعسى أن تحبُّوا شيئًا وهو خير لكم) لا تفسد صلاته[3]، ووجه غرابته أنَّه لم يذكر فيه خلافًا، والظاهر فسادها عند المتقدِّمين؛ لمخالفة مراد الله تعالى في معنى الآية، نعم لو وقف على "شيئًا" لا تفسد اتِّفاقًا، كما ذكر في قوله {وَيَتَجَنَّبُهَا ٱلۡأَشۡقَى} [سورة الأعلى:11] قرأ "الأتقى"، فإن وصل به {ٱلَّذِي يَصۡلَى ٱلنَّارَ ٱلۡكُبۡرَىٰ} [سورة الأعلى:12]. تفسد صلاته، وإن لم يصل، بل وقف ثُمَّ ابتدأ {ٱلَّذِي يَصۡلَى ٱلنَّارَ ٱلۡكُبۡرَىٰ}[4] وكذا لو قرأ {وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلۡأَتۡقَى} [سورة الليل:17] "الأشقى" إن وصل {ٱلَّذِي يُؤۡتِي مَالَهُۥ [112/أ] يَتَزَكَّىٰ} [سورة الليل:18] تفسد صلاته، وإلَّا فلا[5].

ومنها قوله: لو قرأ "فالتقطه الحوت" بدل {فَٱلۡتَقَمَهُ ٱلۡحُوتُ} [سورة الصافات:142] قيل: لا تفسد[6]. انتهى. ولا يخفى أنَّه لا وجه للفساد؛ إذ لم يتغيَّر تغيّرًا فاحشًا في المعنى، مع أنَّ كلا اللفظين ثابت المبنى في القرآن من جهة المعنى، كما لا يخفى.

---

(1) يُنظر: المرجع السابق 134/1.

(2) يُنظر: فتاوى قاضيخان 131/1.

(3) يُنظر: المرجع السابق 131/1.

(4) لا تفسد صلاته. يُنظر: المرجع السابق 133/1.

(5) يُنظر: المرجع السابق 133/1.

(6) يُنظر: المرجع السابق 133/1.

ISSN : 2410-1818

ومنها وإذا قرأ (الخير) قرأ (الخرَّ) بطرح الياء لا تفسد صلاته؛ لأنَّه حذف حرفًا، وحذف الحرف لا تُفسد الصلاة[1].

أقول: هذا الإطلاق غيرُ مرضيٍّ، لما سيأتي في قوله "وإن نقص حرفًا عن الكلمة إن لم يتغيَّر المعنى لا يفسد صلاته في قولهم.

ومنها قوله {لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ} [سورة آل عمران:181] وقف عليه لا تفسد صلاته[2].

وجه غرابته أنَّ الوقف على "فقير" ليس مِمَّا يُوهم الفساد، وإنَّما الكلام في الوقف على "قالوا" والابتداء بما بعده، فإنَّه يُوهم الكفر، إلا أنَّه ينبغي التفصيل فيه، بأن يقال: الوقف على "قالوا" غير مضرّ، كما هو ظاهر، واللائق حينئذٍ أن يبدأ بقوله "قالوا"، ولو ابتدأ بـ"اللّه" أيضًا لا يضرُّ، لأنَّ نقل الكفر ليس بكفر، والمسلم لا يريد به الإنشاء، وكذا قوله {ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ} [سورة المائدة:116] ثُمَّ وقف عليه وقال {لَا تَتَّخِذُوٓاْ} وقف عليه. {أَلَآ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ} [سورة الصافات:151] وقف عليه، {ثُمَّ تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَقَالُواْ} [سورة الدخان:14] وقف عليه، {فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ} [سورة النازعات:23-24] وقف عليه، إن وقف لانقطاع النفس في هذه المواضع لا تفسد صلاته، وفيه أنَّ الوقف على هؤلاء الكلمات لا يضرُّ، وإنَّما يتوهَّم الضرّ في الابتداء بما بعدها من غير إعادة ما قبلها.

ومنها قوله: {وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ} [سورة إبراهيم:22] وقف عليه وابتدأ بقوله {إِنِّي كَفَرْتُ} [سورة إبراهيم:22] قالوا: لو تعمَّد ذلك يكفر وتبطل صلاته، وفيه أنَّ المعنى لو تعمَّد إنشاء ما تضمَّن كلمة "إني كفرت" كَفَرَ، وهو أعمُّ من أن يقف على ما قبله أو لا، وحاصله أنَّ الوقف على ما قبله غير مضرٍّ؛ إذ اتَّفق أرباب الوقوف من السجاوندي[3] وغيره على استحسان وقف، وكتبوا عليه وقفًا مطلقًا، فإذا وقف عليه وقرأ {إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ} [سورة إبراهيم:22] فلا يضرُّ أيضًا؛ لأنَّ هذا نقل كلام إبليس واعتذاره يوم القيامة، مع أنَّ مضمونه عين التوحيد، وقد حقَّقت هذا المبحث في شرح المقدِّمة الجزريَّة عند قوله:

---

[1] يُنظر: فتاوى قاضيخان 134/1.

[2] يُنظر: المرجع السابق 135/1.

[3] محمد بن طيفور الغزنوي السجاوندي، أبو عبد الله، مفسر عالم بالقراءات نحوي، من مؤلفاته: (علل القراءات)، و(علل الوقوف)، (ت:560هـ). يُنظر: طبقات المفسرين، للسيوطي ص:101، الأعلام 179/6.

ISSN : 2410-1818

وَلَـيْـسَ فِي الْـقُـرْآنِ مِـنْ وَقْـفٍ وَجَـبْ وَلاَ حَـرَامٌ غَـيْرَ مَـا لَـهُ سَـبَـبْ[1]

وقد جزم قاضيخان أنَّه قرأ {لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ } [سورة يوسف:8] وقف عليه وابتدأ بقوله {ٱقْتُلُواْ يُوسُفَ } [سورة يوسف:9] لا يأثم ولا تفسد صلاته[2]. وقال أيضًا: إن وصل في غير موضعه، أو فصل في غير موضعه، فإن لم يتغيَّر المعنى تغيُّرًا فاحشًا، بأن وقف على الشرط وابتدأ بالجزاء، أو من الصفة، نحو أن يقرأ {ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ} ويقف، ثُمَّ يبتدئ بقوله {إِلَّا هُوَ}، أو قرأ {وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ} [سورة التوبة:30] ويقف، ثُمَّ يبتدئ بقوله {عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ} ونحو ذلك، قال عامَّة المشايخ: لا تفسد صلاته، لما قلنا من المعنى، وقال بعضهم: يفسد[3]. انتهى. والخلاصة: لو وقف على قوله {وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ} ثُمَّ ابتدأ بقوله {عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ} لا تفسد صلاته بالإجماع. انتهى. ولم يقل أحدٌ بكفره، كما لا يخفى هذا.

وإذا كان الرجل لا يقف في مواضع الوقف عند القراءة لا يؤم غيره[4].

والحاصل أنَّ الوقف والابتداء لا يوجبان الكفر، ولا الإثم، ولا فساد الصلاة، وإلَّا لبيَّنه الشارع، ولو في مكان واحد، ومنع عن القراءة إلا مَن كان كامل الصفات في معرفة الإعراب وما يتعلَّق به من تفسير الكتاب، وإنَّما مدار فساد الصلاة على تغيّر فاحش في المعنى، ومدار التكليف على الإنشاء من كلمات الكفر، والمؤمن العارف لم يقصد هذا المعنى، والأميُّ الجاهل خالي الذهن عن إخلاف المبنى.

ومنها: وإن تغيَّر المعنى بالزيادة بأن قرأ {وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ۝٣ وإِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤} [سورة الليل:1-4] بزيادة واو، أو قرأ {يسٓ ۝١ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْحَكِيمِ ۝٢ وإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٣ } [سورة يس:1-3] بزيادة واو، فسدت صلاته؛ لأنَّه جعل جواب القسم قسمًا،

---

[1] يُنظر: المنح الفكرية في شرح المقدمة الجزرية، لملا علي القارئ الحنفي ص:258- 260.

[2] يُنظر: فتاوى قاضيخان 135/1.

[3] يُنظر: المرجع السابق 140/1.

[4] يُنظر: المرجع السابق 140/1.

ISSN : 2410-1818

فتفسد صلاته[1]، وفيه أنَّه قد يكون جواب القسم مقدَّرًا، فلا مانع من أن تكون الواو الزائدة عاطفة على الجملة القسميَّة، أو محمولة على الحاليَّة.

ومنها: وإن حذف حرفًا أصليًّا من كلمة وتغيَّر المعنى لم تفسد صلاته عند أبي حنيفة ومحمد، كما لو قرأ {وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ} بحذف الراء أو الزاي، أو قرأ [أو قرأ][2] {وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ} [سورة الأنعام:105] بغير دال أو راء، أو قرأ {مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَـٰمًا} [سورة الفرقان:49] بغير خاء، أو قرأ {وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ} [سورة المؤمنون:50] بحذف [ميم][3] جعلنا[4]. انتهى.

ولا يخفى أنَّ هذه الأمثلة إن كانت نصَّ عليها أبو حنيفة ومحمد فمشكل جدًّا، وإن كانت مأخوذة من قواعد مقرَّرة قلنا أن نعدل عنها ويُفتى بقول أبي يوسف، فإنَّه أحوط في هذا الباب. والله أعلم بالصواب.

ومِمَّا يؤيِّد ما قرَّرنا أنَّه جزم بقوله: "ولو كانت الكلمة ثلاثيَّة فحذف حرفًا من أوَّلها أو وسطها، كما لو قال بدل "عربيًّا": ربيًّا، بحذف العين، تفسد صلاته، إمَّا لتغيُّر المعنى، أو لأنَّه يصير لغوًا في الكلام من جهة المبنى[5].

ومنها [112/ب] قوله: لو قرأ **{كَعَفْصٍ مَّأْكُول}** [سورة الفيل:5] "مكان عصف" تفسد صلاته؛ لأنَّ بالتقديم والتأخير يتغير المعنى[6]، وفيه أنَّ المعنى التشبيهي هنا موجود في المبنى، نعم لو علَّل الفساد بأنَّ العصف ليس بمذكور في القرآن لكان له وجه.

ومنها قوله: لو قرأ "ألست بربِّكم قالوا نعم" قالوا: تفسد صلاته، لأنَّ "بلى" إذا ذُكِر عقيب النفي يُراد به[7] النفي، والتصديق في الإثبات، و"نعم" يكون تصديقًا في النفي، وإذا اختلف المعنى

---

[1] يُنظر: المرجع السابق 137/1.

[2] تكرار في المخطوط.

[3] هكذا في المخطوط "ميم"، وفي الكتاب: "جيم".

[4] يُنظر: فتاوى قاضيخان 137/1.

[5] يُنظر: المرجع السابق 137/1.

[6] يُنظر: المرجع السابق 138/1.

[7] في الكتاب: "ردّ النفي".

ISSN : 2410-1818

اختلافًا فاحشًا تفسد صلاته[1]. انتهى.

ورُوي عن ابن عبَّاس وغيره: "لو قالوا "نعم" لكفروا"[2]، لكن قال شيخ مشايخنا الجلال السيوطي[3]: لم أقف على سنده عن ابن عبَّاس في شيء من كتب الحديث والتفاسير المُسندة، وإنَّما هذا شيء قاله علماء النحو. يعني بعضهم؛ إذ جمع منهم جَرَوا في ذلك على مقتضى عُرف العامَّة، حيث لا يفرِّقون بين "بلى" و"نعم" في العبارة، وقد بسطنا الكلام عليه في شرح المُغني مِمَّا ينتفع به المُبتدئ ويتقوَّى به المُنتهي[4].

ثُمَّ اعلم أنَّه تعالى قال: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا} [سورة النساء:82] أي: وهو لمَّا كان من عنده سبحانه لم يجدوا فيه اختلافًا يسيرًا، أي تناقضًا في المعنى، إذ كثُر فيه التفاوت في المبنى، كما في اختلاف إيراد قصةٍ واحدةٍ بعبارات متعدِّدة، تارةً في غاية من الإيجاز، وأخرى نهاية من الإطناب، وكلٌّ على وجه الحقِّ والصواب، وعلى هذا اختلاف القراءات المتواترة في هذا الباب، فسبب اختلاف هذه الأمَّة هو الرحمة، كما أنَّ باعث اختلاف الأمم السابقة هو النِّقمة، وأصلُه ما صحَّ عن رسول الله ﷺ: ((أُنزل القرآن على سبعة أحرف)) متَّفق عليه، وهذا لفظ البخاري[5]، وفي لفظ مسلم عن أُبيٍّ "أنَّ النبي ﷺ أتاه جبريل فقال: إنَّ اللَّه يأمرك أن تَقرأ أمَّتُك القرآن على حرف، فقال: أسأل اللَّه معافاته ومعونته، فإنَّ أمَّتي لا تطيق ذلك، ثُمَّ أتاه الثانية على حرفين، فقال له مثل ذلك، ثُمَّ أتاه الثالثة، فقال له مثل ذلك، ثُمَّ أتاه الرابعة، فقال له: إنَّ

---

[1] يُنظر: فتاوى قاضيخان 138/1.

[2] يُنظر: الدرّ المصون 456/1، البرهان في علوم القرآن، للزركشي 262/4.

[3] عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ مؤرخ أديب، أخذ عن: الفخر عثمان، والبُلقيني، ولازم السَّخاوي، له نحو 600 مصنف، من تصانيفه: كتاب (الإتقان في علوم القرآن)، وكتاب (إتمام الدراية لقراء النقاية)، (ت:911هـ). يُنظر: سلم الوصول 248/2، الأعلام 301/3 وما بعدها.

[4] قال المؤلف: النفي مع التقرير مُجْرَى النفي المجرد في ردّه بـ «بلى»، ولذلك قال ابن عباس وغيره: (لو قالوا: نعم كفروا)، قال السيوطي: لم أقف على سنده عن ابن عباس في شيء من كتب الحديث والتفاسير المسندة وإنما هذا شيء قاله علماء النحو من قولهم، كالسيرافي في شرح سيبويه وشراح المفصل والكافية، وغيرهم، (ووجهه) أي: سبب كفرهم (أن نعم تصديق للمخبر بنفي أو إيجاب؛ ولذلك قال جماعة من الفقهاء: لو قال: « أليس لي عليك الف » ؟ فقال: « بلى » لزمه) أي: الألف (ولو قال: نعم، لم يلزمه، وقال آخرون: يلزمه) أي: الألف (فيهما) أي: في العبارتين (وجروا) أي: الآخرون (في ذلك على مقتضى العُرف) أي: عرف العامة (لا اللغة) أي: لا أصل اللغة المعروفة عند الخاصة، كما ذهب إليه الأولون، (ونازع السهيلي وغيره في المحكي عن ابن عباس وغيره في الآية) أي: الماضية وهو (لو قالوا : نعم، كفروا) (متمسكين بأن الاستفهام التقريري خبر موجب) أي: فإن نفي النفي إثبات: فيجوز جوابه بنعم. يُنظر: مغنى الحبيب لمعنى مُغني اللبيب، تحقيق: طلال بن عمر بادحدح، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

[5] سبق تخريجه.

ISSN : 2410-1818

اللّه يأمرك أن تَقرأ أمَّتُك القرآن على سبعة أحرف، فأيُّما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا"[1]، وعن ابن عبَّاس في الصحيحين أنَّ رسول اللّه ﷺ قال: ((أقرأني جبريل على حرف، فراجعته، فلم أزل أستزيده ويزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف))[2]، وفي رواية لمسلم عن أُبيٍّ مرفوعًا: ((إنَّ ربي أرسل إليَّ أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف))[3]، وفي لفظ عند النَّسائي: ((إنَّ جبريل وميكائيل أتياني، فقعد جبريل عن يميني، وميكائيل عن يساري، فقال جبريل: اقرأ القرآن على حرف، فقال ميكائيل: استزده، حتى بلغ سبعة أحرف))[4]، وفي حديث أبي بكرة: ((فنظرتُ إلى ميكائيل، فسكتَ فعلمتُ أنَّه قد انتهت العدَّة))[5]، وفيه ردٌّ على مَن يقول بالسبعة الكثرة، وقد نصَّ الإمام الكبير أبو عبيد القاسم بن سلَّام[6] على أنَّ هذا الحديث متواتر عن النبيِّ ﷺ، إذ قد رواه من الصحابة بضعةُ عشر، على ما قاله النويري[7]، بل أحدٌ وعشرون، على ما ذكره السيوطي[8]، قال: وقد نصَّ أبو عبيد على تواتره[9]. يعني تواترًا معنويًّا. وروى أبو يعلى الموصلي[10] أنَّ عثمان قال يومًا على المنبر: أذكر اللّه رجلًا سمع النبيَّ عليه السلام قال: ((إنَّ اللّه أنزل عليّ سبعة أحرف، كلّها شافٍ كافٍ)) لما قام، فقاموا حتى لم يُحصَوا، فشهدوا أنَّه قاله، فقال عثمان: أنا أشهد معكم[11]. وقد ثبت أنَّ القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف، وأنَّ

---

[1] أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف. وبيان معناه، (1/ 562) رقم (821).

[2] أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، (6/ 184)، رقم (٤٩٩١) ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف. وبيان معناه، (1/ 561) رقم (819).

[3] أخرجها مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف. وبيان معناه، (1/ 561) رقم (820).

[4] أخرجه النسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب جامع ما جاء في القرآن، (2/ 154) رقم (941).

[5] ذكر الزيادة السيوطي في الإتقان 165/1.

[6] القاسم بن سلام الأنصاري، أبو عبيد، أحد الأعلام وذو التصانيف الكثيرة في القراءات، أخذ القراءة عرضًا وسماعًا عن الكسائي، وغيره، (ت:224هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:101-102، غاية النهاية 112/3.

[7] يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 142/1-147.

[8] عدَّهم السيوطي في كتابه الإتقان 163/1، فقال: "من رواية جمع من الصحابة: أبيّ بن كعب، وأنس، وحذيفة بن اليمان، وزيد بن أرقم، وسمرة بن جندب، وسليمان بن صرد، وابن عباس، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، وعثمان بن عفان، وعمر بن الخطاب، وعمرو بن أبي سلمة، وعمرو بن العاص، ومعاذ بن جبل، وهشام بن حكيم، وأبي بكرة، وأبي جهم، وأبي سعيد الخدري، وأبي طلحة الأنصاري، وأبي هريرة، وأبي أيوب".

[9] يُنظر: نظم المتناثر، للكتَّاني ص:173.

[10] أحمد بن علي بن المثنّى بن يحيى التَّيْمِيّ الموصلي، أبو يعلى، سمع من: ابن معِين، سمع منه: ابن حبان، وأَبو عليّ النَّيْسَابُورِي، من تصانيفه: كتاب (المسند الكبير)، (ت:307هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام 112/7، طبقات الحفاظ ص:309.

[11] ذكره الهيثمي في المجمع (7/ 155) وقال: رواه أبو يعلى وفيه راو لم يسمّ.

ISSN : 2410-1818

الكتاب الذي كان قبله كان ينزل على من باب واحد على حرف واحد، وذلك أنَّ الأنبياء كانوا يُبعثون إلى قومهم، والنبيُّ ﷺ بُعثَ إلى جميع الخلق، وكانت لغة العرب الذين نزل القرآن بلغتهم مختلفة ويعسُر على أحدهم الانتقال من لغته إلى غيرها، بل من حرف إلى آخر ولو بالتعليم والعلاج، لاسيَّما الشيخ والمرأة ومَن لم يقرأ كتابًا، ولذلك اختلفوا في جواز القراءة بغير لغة العرب على أقوال، ثالثها: إن عجز عن العربيّ جاز، وإلا فلا، وهو الصحيح. وقال ابن قتيبة[1]: من تيسير الله تعالى أن أمر نبيّه بأن يقرأ كلامه بلغتهم، فالهذليُّ يقرأ "عتَّى حين"، والأسديُّ: "يعلمون، ويعلم، وألم إعهد"، والتميميُّ يهمزُ، والقرشيُّ لا يهمز، والآخر "قيل لهم" "وغيضَ الماء" بإشمام الكسر، و"مالك لا تأمنَّا" بإشمام الضمِّ[2]. انتهى. وفيه أنَّ هذا يقرأ "عليهم" و"فيه" بالصلة وغيره بالضمِّ، وهذا ينقل، وهذا يميل، وهذا يُسهِّل. ولو أراد كلُّ فريق أن [113/أ] ينتقل عمَّا جرت به عادته فشقَّ ذلك عليه، فأراد اللهُ برحمته التوسعةَ لهم في اللغات، كما يُشير إليه قوله سبحانه وتعالى: {وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ} [سورة الأنبياء:107] وقوله عليه السلام: ((أنا نبيُّ الرحمة))[3]، وأجمعوا على أنَّ المقصود من الحديث ليس هو أن يقرأ الحرف الواحد على سبعة أوجه، إذ لا يوجد ذلك إلا في كلمات يسيرة، نحو: "أُف" و"جبريل" و"وهيئة" و"يهِدِّي" و"عبد الطاغوت" وأمثال ذلك، نعم قد يقال: إنَّ كلَّ كلمة تقرأ بوجه أو بوجهين، أو ثلاث أو أكثر إلى سبعة، وعلى أنَّه ليس المراد بالسبعة هؤلاء المشهورين؛ لعدم وجودهم في ذلك الوقت.

ثُمَّ الأكثرون على أنَّ قبائل العرب تنتهي إلى سبعة، أو أنَّ لغات الفصحاء منهم سبعة، قال أبو حاتم السجستاني[4]: نزل بلغة قريش، وهذيل، وتميم، والأزد، وربيعة، وهوازن، وسعد بن بكر[5]. واستنكر ذلك ابن قتيبة، وقال: لم ينزل القرآن إلا بلغة قريش، واحتجَّ بقوله: {وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ} [سورة إبراهيم:4] فعلى هذا يكون اللغات في بطون قريش[6]. والأظهر أن يُقال:

---

(1) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينوري، أبو محمد، من أئمة الأدب ومن المصنِّفين المكثرين، عالم مشارك في أنواع من العلوم، من تصانيفه: (تأويل مختلف الحديث)، و(تأويل مشكل القرآن)، (ت:276هـ). يُنظر: تذكرة الحفاظ 185/2، الأعلام 280/4.

(2) يُنظر: تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة ص:32.

(3) أخرجه مسلم، كتاب الفضائل، باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم، (1828/4)، رقم (2355).

(4) سهل بن محمد السجستاني، أبو حاتم، نحوي البصرة، ومقرئها في زمانه، وإمام جامعها، قرأ القرآن على يعقوب الحضرمي وغيره، (ت:250هـ)، وقيل: (ت:255هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:128، غاية النهاية 320/1-321.

(5) يُنظر: لطائف الإشارات 1/ 33.

(6) يُنظر: لطائف الإشارات 129/1، الإتقان 1/ 322.

ISSN : 2410-1818

المراد بلسان قومه: لسان العرب، أو الأكثر بلغة قريش، وعلى هذا يُحمل قول عمر رضي اللّٰه عنه: "نزل القرآن بلغة مُضر"[1]. وقال أبو عبيد: ليس المراد كلّ كلمة تقرأ على سبع لغات، بل اللغات السبع مفرَّقة فيه، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن، وغيرهم[2]. وقال بعضهم: اللغات أسعد بها من بعض وأكثر نصيبًا[3]. ونقل أبو شامة عن بعض الشيوخ أنَّه قال: أنزل القرآن أوَّلًا بلسان قريش ومَن جاورهم من العرب الفصحاء، ثُمَّ أُبيح للعرب أن يقرأوا بلغاتهم التي جرت عادتهم باستعمالهم على اختلافهم في الألفاظ والإعراب، ولم يُكلَّف أحدٌ منهم الانتقال عن لغته إلى لغة أخرى للمشقَّة، ولِما كان فيهم من الحميَّة، ولطلب تسهيل فهم المراد[4]، وزاد غيره: إنَّ الإباحة المذكورة لم تقع بالتشهِّي بأن يُغيِّر كلُّ أحد الكلمة بمرادفها في لغته، بل المرعيُّ في ذلك السَّماع من النبيِّ عليه السَّلام[5].

هذا ومِن فوائد اختلاف القراءات وتنوُّع الروايات نهاية البلاغة وغاية الفصاحة وكمال الإيجاز في جمال الإيجاز، إذ كلّ قراءة ورواية بمنزلة آية، فتنوُّع الروايات يقوم مقام الآيات[6]. انتهى.

ثُمَّ اعلم أنَّ المصاحف العثمانيَّة اشتملت على جميع الأحرف السبعة، وهذه مسألة عظيمة متَّسعة، وذهب إلى ذلك جماعة من الفقهاء والمتكلِّمين والقُرَّاء، قال: لأنَّ الأمَّة يحرم عليهم إهمال شيء من السبعة، وذهب الجمهور إلى أنَّها مشتملة على ما يحتمله رسمها من الأحرف السبعة فقط، جامعة للعرضة الأخيرة لم يترك منها حرفًا، وهو الظاهر، ولأنَّ الأخبار الصحيحة والآثار المستفيضة الصريحة تدلُّ عليه، قال ابن الجزري: وهذا هو الذي يظهر صوابه[7]. وأجاب الطبري[8] عن الأوَّل بأنَّ قراءة الأحرف السبعة غير واجبة على الأمَّة، وقد جعل لهم الخيار في أي حروف قرأوا به، كما في صحيح الأخبار، وقد أسند ابن عبد اللّٰه عن أُبيِّ بن كعب أنَّه كان يقرأ {كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْاْ فِيهِ} [سورة البقرة:20]

---

[1] رواه ابن أبي داود في المصاحف ص:17

[2] يُنظر: فضائل القرآن، لأبي عبيد ص:339، غريب الحديث، لأبي عبيد 159/3.

[3] ذكر القول بدون نسبتها: ابن حجر في فتح الباري 27/9، والزرقاني في مناهل العرفان 180/1.

[4] يُنظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز 95/1.

[5] هذا قول ابن حجر في كتابه فتح الباري 27/9.

[6] يُنظر: شرح طيبة النَّشر، للنُّويري 167/1.

[7] يُنظر: النَّشر في القراءات العشر، لابن الجزري 31/1.

[8] محمد بن جرير الطبري، أبو جعفر، صاحب المصنفات والتفسير والتاريخ، من تصانيفه: (جامع البيان في تأويل القرآن)، و(تهذيب الآثار)، (ت:310هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:150، غاية النهاية 106/2-108.

ISSN : 2410-1818

مرُّوا فيه، سعَوا فيه[1]، وكان ابن مسعود يقرأ {لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱنظُرُونَا} [سورة الحديد:13] أمهلونا، أخِّرونا[2].

قال الطحاويُّ[3]: وإنَّما كان ذلك رخصة لمَّا كان يتعسَّر على كثير منهم التلاوة بلفظ واحد لعدم علمهم بالكتابة والضبط واتِّفاق الحفظ. وكذا قال ابن عبد البرِّ والباقلَّاني وآخرون[4].

وفي فضائل أبي عبيد من طريق عون بن عبد الله أنَّ ابن مسعود أقرأ رجلًا {إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾} [سورة الدخان:43-44] فقال الرجل: طعام اليتيم، فردَّها عليه، فلم يستقم بها لسانه، فقال: أتستطيع أن تقول: طعام الفاجر؟ قال: نعم، قال: فافعل[5]. فهذا يؤيِّد من قال: المراد سبعة أوجه من المعاني المُتَّفقة بألفاظ مختلفة، نحو: أقبل، وتعال، وهلمَّ، وعجِّل، وأسرع، وإليه ذهب سفيان بن عيينة[6]، وابن جرير، وابن وهب[7]، وخلائق، ونسبه ابن عبد البرِّ إلى أكثر العلماء[8].

قال الجزري: كتبت للإمام العلَّامة السُّبْكي استفتاء، وصورته: ما يقول السادة العلماء أئمة الدين [113/ ب] وعلماء المسلمين في القراءات العشرة التي يُقرأ بها اليوم، هل هي متواترة أم غير متواترة، وهل كان ما انفرد به واحد من العشرة بحرف من الحروف متواترًا أم لا، وإذا كانت متواترة فما يجب على من جحدها، أو حرفًا؟

فأجابني: الحمد لله، القراءات السبع التي اقتصر عليها الشاطبي، والثلاثة التي قراءة أبي جعفر

---

(1) وهي من شواذ القراءات كما في مختصر شواذ القراءات، لابن خالويه ص:11، ويُنظر: المحرر الوجيز، لابن عطية 104/1، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي 42/1.

(2) وهي من شواذ القراءات. يُنظر: الإتقان 168/1.

(3) أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدي الطحاوي، أبو جعفر، فقيه انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، من تصانيفه: كتاب (شرح معاني الآثار)، وكتاب (مشكل الآثار)، (ت:321هـ). يُنظر: سير أعلام النبلاء 27/15، الأعلام 206/1.

(4) يُنظر: الإتقان 168/1.

(5) يُنظر: فضائل القرآن ص:311.

(6) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي الكوفي، أبو محمد، مقرئ، قرأ على: حميد بن قيس الأعرج، وعبد الله بن كثير، قرأ عليه: سلام بن سليمان، (ت:198هـ). يُنظر: غاية النهاية 308/1، طبقات الحفاظ ص:119.

(7) عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري، أبو محمد، فقيه من أصحاب مالك، كان حافظ ثقة مجتهدا عابدا، من تصانيفه: كتاب (الجامع) في الفقه، و(الموطأ) في الحديث، (ت:197هـ). يُنظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر 6/ 71، الأعلام 144/4.

(8) يُنظر: التمهيد 281/8.

ISSN : 2410-1818

ويعقوب وخلف، متواترة، معلومة من الدين بالضرورة، مُنزَّلة على رسول الله ﷺ ، لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل، وليس تواتر شيء منها مقصورًا على مَن قرأ بالروايات، بل هي متواترة عند كلِّ مسلم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسول الله، ولو كان مع ذلك عاميًّا جَلِفًا لا يحفظ من القرآن حرفًا، ولهذا تقرير طويل وبرهان عريض لا تسع هذه الورقة شرحه، وحظ كلِّ مسلم أن يدين الله ويجزم نفسه بأنَّ ما ذكرناه متواتر معلوم [بالنَّفس][1] لا يتطرَّقه الظنون ولا الارتياب إلى شيء منه[2]. والله أعلم.

وفيه أبحاث، منها: قوله "الثلاثة متواترة" وقد علمت خلافه في روايات متكاثرة.

ومنها: قوله "معلومة من الدين بالضرورة" فإنَّ في كثير من بلاد المسلمين لم يعرفوا غير السبعة المشهورة.

ومنها: قوله "لا يكابر في شيء من ذلك إلا جاهل" فإنَّه معارض بقول من أجلَّ منه، وهو النووي وغيره، بأنَّ السبعة متواترة دون ما عداها، وإنَّ مَن قال غير ذلك فهو إمَّا غالط أو جاهل، وكيف لا والجمهور على إنكار تواتر الثلاثة؟

ومنها: قوله "بل هي متواترة عند كلِّ مسلم" فإنَّه مجازفة؛ إذ كثير من الأعراب وغيره الجاهلون في هذا الباب لم يعرفوا الفاتحة أمَّ الكتاب، ولا تواتر أصل القرآن، ولا معنى التواتر وما فيه من الشأن والبرهان، وإنَّما يُكتفى فيهم بإيمانهم الإجمالي من غير التفصيل وراء التحقيق، بل بالتقليد المحض، فأنَّى لهم التدقيق؟ بل أدركنا بعض العلماء الأعلام عند الأعجام أنَّه سمع بعض مشايخنا المحدِّثين قرأ في فضل الحرم المُحرَّم قوله تعالى: {يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا} [سورة القصص:57] فقال: أهذا حديث صحيح؟ وأبلغ منه أنَّ بعض العلماء في العلوم العربية والمنطق والكلام والهذيانات الفلسفة بلغ مقام التدريس وعُرض عليه بعض الكتب، وكان من جملتها المصحف الشريف، فلمَّا أخذه سأل: أي كتاب هذا؟ فقيل له: القرآن، فحصل له خزية عظيمة في ذلك الزمان، وأقبل على علم القرآن والحديث، وصار من جملة الأولياء العارفين الفارقين بين الطيِّب والخبيث، ثُمَّ خلاصة الكلام في هذا المرام ما ذكره ابن جرير من أنَّ القراءة على الأحرف السبعة لم تكن واجبة على الأمَّة، وإنَّما كان جائزًا لهم ومُرخَّصًا لهم فيه[3]، فلمَّا رأى الصحابة أنَّ الأمَّة تفترق وتختلف إذا لم يجتمعوا على حرف واحد اجتماعًا شائعًا، وهم معصومون من الضلالة، ولم يكن في ذلك ترك واجب ولا فعل حرام، ولا

---

[1] هكذا في المخطوط، وبالرُجوع إلى الكتاب، فإنَّ الكلمة: "باليقين".

[2] يُنظر: منجد المقرئين ص:67.

[3] يُنظر: جامع البيان، للطبري 28/1.

ISSN : 2410-1818

شكَّ أنَّ القرآن نُسخ منه في العرضة الأخيرة وغُيِّر، فاتَّفق رأي الصحابة على أن كتبوا ما تحقَّقوا أنَّه قرآن مستقرٌّ في العرضة الأخيرة، وتركوا ما سوى ذلك[1]. وأخرج ابن أشتة في المصاحف وابن أبي شيبة في فضائله من طريق ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال: القراءة التي عُرِضت على النبي ﷺ في العام الذي قُبِض فيه هي القراءة التي يقرؤها الناس اليوم[2]. وأخرج ابن أشتة عن ابن سيرين قال: كان جبريل يُعارض النبيَّ ﷺ كلَّ سنة في شهر رمضان، فلمَّا كان العام الذي قُبِض فيه عارضه مرَّتين[3]، فيرون أن يكون قراءتنا هذه على العرضة الأخيرة. وقال البغوي في شرح السنَّة: يقال: إنَّ زيد بن ثابت شهد العرضة الأخيرة التي بيَّن فيها ما نُسِخ وما بقي، وكتبها لرسول الله ﷺ ، وكان يُقرئ الناس بها حتى مات، ولذلك اعتمده أبو بكر وعمر في جمعه، وولَّاه عثمان كتب المصاحف على يده[4]. وذكر السيوطي عن بعضهم أنَّه عليه الصلاة والسلام لم يجمع القرآن في المصحف لِما كان يترقَّبه من ورود ناسخ لبعض أحكامه أو بتلاوته، فلمَّا انقضى نزوله بوفاته ألهم الله الخلفاء الراشدين في ذلك وفاءً بوعده الصادق لضمان حفظه على هذه الأمَّة، فكان ابتداء ذلك على يد الصدِّيق بمشورة عمر[5]، والله وليُّ التوفيق.

وأمَّا ما أخرجه ابن أبي داود من طريق ابن سيرين قال: قال علي: لمَّا مات سول الله ﷺ آليت أن لا آخذ ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن، فجمعه[6]، فقد قال ابن [114/أ] حجر العسقلاني: وهذا الأثر ضعيف لانقطاعه، وبتقدير صحَّته فمراده بجمعه حفظه في صدره[7]. قلتُ: ومِمَّا يؤيِّد ذلك أنَّه لم يُعرَف له جمع آخر هنالك، حتى طبقات الشيعة من الإماميَّة وغيرهم مجمعون على جمع عثمان، والله المستعان.

قال البغويُّ: والقرآن مكتوب في اللوح المحفوظ على هذا الترتيب، أنزله الله جملة إلى السماء الدنيا، ثُمَّ كان ينزله مُفرَّقًا عند الحاجة، وترتيب النزول غير ترتيب التلاوة[8]. وقال ابن حصَّار: ترتيب

---

(1) يُنظر: النَّشر في القراءات العشر 31/1، 32.

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه برقم (32298).

(3) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنَّفه برقم (32299).

(4) يُنظر: شرح السنة، للبغوي 525/4-526.

(5) يُنظر: الإتقان 202/1.

(6) أخرجه ابن أبي داود في كتاب المصاحف ص:59.

(7) يُنظر: فتح الباري 180/1، 15/9.

(8) يُنظر: شرح السنة 522/4-523.

ISSN : 2410-1818

السور ووضع الآيات مواضعها إنَّما كان بالوحي، كان رسول الله ﷺ يقول: "ضعوا آية كذا في موضع كذا"، وقد حصل اليقين بهذا النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله ﷺ ، ومِمَّا أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف[1]. ثُمَّ رأيت السيوطي نقل في الإتقان عن البُلقَيْني أنَّ القرآن ينقسم إلى متواتر، وآحاد، وشاذٌ، فالمتواتر قراءة السبعة المشهورة، والآحاد قراءة الثلاثة التي هي تمام العشرة، ويلحق بها قراءات الصحابة، والشاذ قراءات التابعين، كالأعمش[2]، ويحيى بن وثَّاب[3]، وابن جبير[4]. انتهى. وهو كلام صحيح ونقل صريح، كما لا يخفى، لكن مال السيوطي إلى ما ذهب إليه الجزري من أنَّ ما صحَّ سنده فهي القراءة الصحيحة لا يجوز ردُّها ولا يحِلُّ إنكارها[5].

وأقول: إنَّما الكلام في شرط التواتر الذي عليه جمهور الأمَّة، وقد تقدَّم أنَّ هذا من الجزري قول حادث في الملَّة، نعم إذا صحَّ سنده لا يجوز ردُّه ولا يحلُّ إنكاره كما لا يجوز ردُّ حديث صحيح أخباره، وأمَّا كونه قراءة ويحلُّ تلاوة فلا.

والغريب أنَّ الجزري المستفتِي من السُّبْكي لا يقول بتواتر الثلاثة، وأفتى هو بتواترها وخالف فيها جميع العلماء الحنفيَّة والمالكيَّة وأكثر [الفقهاء][6] الشافعيَّة، مع عدم تحقُّق التواتر في المسألة الخلافية، فتأمَّل وتدبَّر، وخُذ ما صفا ودع ما كدر، فقد ورد في الأثر المعتبر: ((دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)) رواه الترمذي والنسائي عن الحسن بن عليٍّ، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح[7]، وقد قال الله تعالى: {فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ} [سورة الزمر:17-18] ولا شكَّ

---

[1] يُنظر: الإتقان 1/215-216.

[2] سليمان بن مهران الأعمش الأسدي، أبو محمد، قرأ على: إبراهيم النخعي، وعاصم بن أبي النجود، قرأ عليه: حمزة الزيات، ومحمد بن أبي ليلى، (ت:148هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:54، غاية النهاية 1/315.

[3] يحيى بن وثَّاب الأسدي الكوفي، تابعي، قرأ على: ابن عمر، وابن عباس، قرأ عليه: سليمان الأعمش، وطلحة بن مُصرِّف، وغيرهما، (ت:103هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:33، غاية النهاية 1/ 380.

[4] أحمد بن جبير بن محمد الكوفي، أبو جعفر، أخذ القراءة عرضًا وسماعًا عن الكسائي، وعن سليم، وغيرهما، (ت:258هـ). يُنظر: معرفة القراء ص:122-123، غاية النهاية 1/42-43.

[5] يُنظر: الإتقان 1/258.

[6] هكذا في المخطوط، ولعلَّه أراد: "أكثر فقهاء".

[7] أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، (4/490) برقم (2687)، والنَّسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات، (8/327)، برقم (5711).

ISSN : 2410-1818

أنَّ أحسن القراءات ما لم يكن فيه الشبهة والريبة، وانظر بما قال القائل بعين الإنصاف، ولا تغترّ بمن اشتهر بين أرباب الاعتساف.

ثُمَّ أقول - وبعون اللّٰه أحول وأصول، وبتوفيقه أسكن وأجول -: إنَّ هذا الزمان ملأ قلوب أهل البلد من الكبر والحقد والحسد، وظهر آثاره على وجوههم من العبوسة، وعلى لسانهم من اليبوسة، وعلى قلوبهم من الغفلة والقسوة والشموتة، وغلب عليهم الجهل، وطمَّهم واستغرقهم وأغواهم وأصمَّهم حبُّ الرياسة ، فما أهواهم وأصمَّهم وأعماهم عمَّا هم فيه من ترك ما ينفعهم في دنياهم وأخراهم، وما يمنعهم عن حضوره مولاهم الذي أعطاهم وأولاهم، فهو الآن هو الزمان الذي يجب فيه السكوت، وملازمة البيوت، والقناعة بالقوت، إلى أن نموت، ولولا ما ورد من صحيح الأخبار أنَّه "من عَلِمَ عِلْمًا فكتمه ألجمه اللّٰه بلجام من نار" لما ظهر شيء من لسان علماء الأخيار، ولا من بيان فضلاء الأخبار، وللّٰه درُّ القائل[1]:

ادأب على جمع الْفَضَائِل جاهدا	وأدم لَهَا تَعب القريحة والجسد
واقصد بهَا وَجه الْإِلَه ونفع من	بلغته مِمَّن جد فِيهَا واجتهد
واترك كَلَام الحاسدين وبغيهم	هملا فَبعد الْمَوْت يَنْقَطِع الْحَسَد[2]

فنتضرَّع إلى اللّٰه، ونطلب حسن رضاه، ونستدعي قطع رجائنا عمَّا سواه، فنعم المولى ونِعْمَ النصير، وهو على كلِّ شيء قدير، وبإجابة دعاء عبيده جدير.

تيسير العسير يسير. تمَّت الرسالة سنة 1195 بعد هجرته عليه السَّلام.

[114/ب]

[1] نُسِبت الأبيات إلى محمد بن عَليّ بن وهب بن مُطِيع بن أبي الطَّاعَة الْقشيرِي أَبُو الْفَتْح تَقِيّ الدّين ولد الشَّيْخ الإمَام الْقدْوَة مجد الدّين بن دَقِيق الْعِيد. يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى 207/9.

[2] يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى 237/9.

ISSN : 2410-1818

الخاتمة

أبرز النتائج:

1- أوضح الإمام ملا علي بن سلطان قاري رأيه في القراءات الثلاث - قراءة أبي جعفر ويعقوب وخلف العاشر- أنها شاذة لأنها وصلت عن طريق آحاد.

2- يرى الشيخ ملا علي قاري أن القراءات السبع هي المتواترة فقط، موافقاً بذلك من سبقه من العلماء الذين ذكرهم في رسالته.

1- يرى كذلك أن التواتر في القراءات يكون نصاً وأداءاً، وحمَلَ قول ابن الحاجب وأبي شامة على ما يدقُّ فهمه وإدراكه في الأداء، كتحديد المدِّ بتوفِّي المراتب أو المرتبتين، وتحقيق الإشمام بين الحرفين أو الحركتين، وترقيق أنواع الإمالة، إلى آخره.

2- يبقى رأي الشيخ ملا علي قاري ومن وافقهم في مسألة شذوذ القراءات الثلاث رأياً علمياً له مسوغاته حسب ما وصلهم، ومن قال بتواترها استند على ما وصله من أسانيد صحيحة مع ثبوت تناقلها بين القراء.

أهم التوصيات:

تطبيق منهج الشيخ ملا علي قاري في بحث المسائل المشتركة بين أكثر من فن، حيث جمع بين أقوال أهل الفقه والأصول والقراءات.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع

1- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت : 911 هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1394هـ - 1974م .

2- الأثمار الجنية في أسماء الحنفية، لعلى بن سلطان القاري (ت: 1014هـ)، تحقيق: عبد المحسن عبد الله أحمد، مركز البحوث والدراسات الإسلامية بـ «ديوان الوقف السني» - العراق، ط:1، 1430هـ - 2009م.

3- آراء الأصوليين في تواتر القراءات القرآنية دراسة تحليلية نقدية، للدكتور منصوري توفيق، مجلة آفاق علمية - الجزائر، المجلد 17العدد 2، 2025م.

4- أصول السرخسي، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483 هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت لبنان، ط1، 1414هـ- 1993م.

5- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت 1396 هـ)، دار العلم للملايين، ط15، 2002 م.

6- الإعلان بالمختار من روايات القران، لأبي القاسم الصفراوي، تحقيق: أحمد حمود حميد الرويثي، مؤسسة الضحى، ط:1، 2020م.

7- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لعبد الله بن عمر البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1418هـ.

8- البحر المحيط في أصول الفقه، لمحمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، ط1، 1414هـ - 1994م.

9- البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان أثير الدين محمد بن يوسف بن علي الأندلسي، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ط 2، 1420هـ.

10- بحر المذهب، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل الروياني (ت: 502 هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، ط:1، 2009م.

11- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: 1250هـ)، دار المعرفة، بيروت.

12- البرهان في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، دار الوفاء - المنصورة - مصر، ط4، 1418هـ.

13- البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: 794ه) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط1، 1376هـ - 1957م.

ISSN : 2410-1818

14- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: 911ه)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان، صيدا.

15- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط:2، 1408هـ - 1988م.

16- البيضاوي ومنهجه في التفسير، ليوسف أحمد علي، تحقيق: محمد شوقي خضر السيد، جامعة أم القرى، 1407هـ- 1997م.

17- التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، المؤلف: أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (ت 1307هـ)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1428هـ.

18- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1425هـ - 2003م.

19- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: 463هـ)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1417هـ.

20- تأويل مشكل القرآن، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: 276هـ) ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.

21- التبيان في آداب حملة القرآن، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ط3، 1414هـ - 1994م.

22- تخريج أحاديث إحياء علوم الدين، العِراقي (725 - 806 هـ)، ابن السبكى (727 - 771 هـ)، الزبيدي (1145 - 1205 هـ)، استِخرَاج: أبي عبد اللَّه مَحمُود بن مُحَمّد الحَدّاد، دار العاصمة للنشر - الرياض، ط:1، 1408هـ- 1987م.

23- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دار الكتب العلمية، ط:1، 1419هـ. 1989م.

24- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387هـ.

ISSN : 2410-1818

25- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ - 1904م.
26- تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبي منصور (ت: 370هـ)، لمحمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط1، 1423هـ - 2001م.
27- التوضيح في شرح التنقيح، لعبيد الله بن مسعود بن تاج الشريعة (719 هـ)، تحقيق: د محمد بوينوكالن، دار ابن حزم- لبنان، 2024م.
28- الثقات، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي أبي حاتم، الدارمي البُستي (ت: 354ه)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط1، 1393هـ - 1973م.
29- جامع البيان في القراءات السبع، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبي عمرو الداني (ت: 444ه)، جامعة الشارقة، الإمارات، ط1، 1428هـ- 2007م.
30- جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (ت: 310ه)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ - 2000م.
31- جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1414هـ - 1994م.
32- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671ه)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، مصر، ط2، 1384هـ - 1964م.
33- الجامع لمسائل المدونة، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت: 451 هـ)، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط: 1، 1434هـ - 2013م.
34- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (ت: 488هـ)، الدار المصرية للتأليف والنشر - القاهرة، 1966م.
35- جمال القراء وكمال الإقراء، لعلي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني المصري الشافعي علم الدين السخاوي (ت: 643هـ)، تحقيق الدكتورين: مروان العطيَّة، ومحسن خرابة، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، ط1، 1418 هـ- 1997 م.

ISSN : 2410-1818

36- جمع الجوامع، لتاج الدين السبكي (ت: 771 هـ)، راجعه: أبو عامر عبد الله شرف الدين الداغستاني، دار طيبة الخضراء- مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ط:1، 1443هـ-2022م.

37- الجواهر المضية في طبقات الحنفية، لأبي محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي الحنفي (ت: 775هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه- كراتشي.

38- الحرز الثمين للحصن الحصين، لملا علي القاري الهروي المكي (ت 1014 هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد آل إبراهيم، ط:1، 1434هـ - 2013م.

39- حوادث الزمان ووفيات الشيوخ والأعيان، لأحمد بن محمد بن عمر الأنصاري الحمصي، دار النخل للطباعة والنشر والتوزيع، ط:1، 1421هـ - 2000م.

40- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المؤلف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الحموي الدمشقي (ت: 1111هـ)، دار صادر - بيروت.

41- الدر الثمين في أسماء المصنفين، لعلي بن أنجب أبو طالب ابن السّاعي (ت: 674ه)، تحقيق: أحمد شوقي بنبين - محمد سعيد حنشي، دار الغرب الاسلامي، تونس، ط: 1، 1430 هـ - 2009م.

42- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت: 756هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.

43- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852ه)، مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد- الهند، الطبعة: الثانية، 1392هـ- 1972م.

44- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: 799هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

45- روضة الطالبين وعمدة المفتين، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الثالثة 1412هـ-1991م

46- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ، شمس الدين، المعروف بعقيلة (ت: 1150 هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد المحمود، ومصلح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم)، مركز البحوث والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، ط:1، 1427 هـ

47- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط 1، 1415 هـ.

ISSN : 2410-1818

48- سلم الوصول إلى طبقات الفحول، المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (ت 1067 هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة إرسيكا، إستانبول - تركيا، 2010 م.

49- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، المؤلف: عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (ت 1111هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1419 هـ.

50- سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط: 1، 1430 هـ - 2009م.

51- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، 1430هـ - 2009م.

52- سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، حققه عدد من الباحثين، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية، 1395 هـ - 1975م.

53- سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1424 هـ .

54- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: 303ه)، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 1، 1421 هـ - 2001 م.

55- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين الذهبي- مؤسسة الرسالة، تحقيق: مجموعة بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط: 3، 1405هـ ودار الحديث- القاهرة، 1427هـ - 2006م.

56- شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: 516ه)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط: 2، 1403هـ - 1983م.

57- شرح طيبة النشر في القراءات العشر، لمحمد بن محمد بن محمد، محب الدين النُّوَيْري (ت: 857هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتور مجدي محمد سرور سعد باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003م.

58- شرح فتح القدير على الهداية، كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي (ت: 861هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط:1، 1389هـ - 1970م.

ISSN : 2410-1818

59- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ) ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط: 2، 1414هـ - 1993م.

60- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط: 1، 1422هـ.

61- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

62- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت: 902ه)، دار الجيل- بيروت، الطبعة الأولى 1992م.

63- طبقات الحفاظ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1403هـ - 1981م.

64- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: 771هـ)، تحقيق الدكتور: محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1413هـ.

65- طبقات الشافعية، لأبي بكر بن هداية الله الحسيني (ت: 1014هـ)، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ط:3، 1402هـ - 1982م.

66- طبقات الشافعيين، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، 1413هـ - 1993م.

67- طبقات المفسرين للداوودي، لمحمد بن علي بن أحمد شمس الدين الداوودي المالكي (ت: 945هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

68- طبقات المفسرين، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1396هـ- 1974م.

69- طيبة النشر في القراءات العشر، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ)، تحقيق: محمد تميم الزعبي، دار الهدى، جدة، ط: 1، 1414هـ - 1994م.

70- غاية النهاية في طبقات القراء، لشمس الدين أبي الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: 833هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، عني بنشره: برجستراسر، 1354هـ - 1932م.

ISSN : 2410-1818

71- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، لشمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: 902هـ)، تحقيق: أبي عائش عبد المنعم إبراهيم، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، ط:1، 2001م.

72- غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، ت: د حسين محمد شرف، مراجعة: عبد السلام هارون، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، ط: 1، 1404 هـ - 1984 م.

73- فتاوى قاضيخان، لحسن بن منصور الأوزجندي الفرغاني الحنفي (ت: 592هـ)، اعتنى به: سالم مصطفى البدري، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 2009م.

74- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، دار المعرفة - بيروت، 1379، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي .

75- فضائل القرآن، لأبي عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي البغدادي (ت: 224هـ)، تحقيق: مروان العطية، ومحسن خرابة، ووفاء تقي الدين، دار ابن كثير - بيروت، ط: 1، 1415 هـ -1995 م.

76- الفوائد البهية في تراجم الحنفية، لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، عنى بتصحيحه وتعليق بعض الزوائد عليه: محمد بدر الدين أبو فراس النعساني، طبع بمطبعة دار السعادة بجوار محافظة مصر، ط:1، 1324هـ.

77- كتاب التحقيق في فقه الإمام الشافعي، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، تحقيق: قاسم محمد آغا النوري، مكتبة دار الفجر، دمشق ، سوريا، ط:1، 1437هـ - 2016م.

78- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى 1409هـ.

79- الكشاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري (538ه)، تحقيق: عادل عبد الموجود- علي معوض، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى 1998م.

80- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد الثعلبي (ت: 427 هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين رسائل جامعية، دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، ط: 1، 1436 هـ - 2015 م.

81- اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: 775هـ) تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1419هـ - 1998م.

ISSN : 2410-1818

82- لطائف الإشارات لفنون القراءات، للإمام أبي العباس أحمد بن محمد القسطلاني (ت:923هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف-المدينة المنورة-السعودية.

83- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي- القاهرة، 1414هـ- 1994م.

84- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية (ت: 728هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، 1416هـ.

85- مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري (ت:1014هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار اللباب-تركيا، ط:1، 1437هـ-2016م.

86- المجموع شرح المهذب، لمحيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: 676ه)، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد- جدة.

87- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: 542هـ)، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: 1، 1422هـ.

88- مختصر ابن الحاجب في علم اصول الفقه، جمال الدين ابي عمرو عثمان بن عمر بن الحاجب، تحقيق : عدي محمد الغباري، دار المنهاج - جدة - السعودية، ط:1، 1445هـ- 2023م.

89- مختصر العبارات لمعجم مصطلحات القراءات، لإبراهيم بن سعيد بن حمد الدوسري، دار الحضارة للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية، ط:1، 1429هـ - 2008م.

90- مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: 710هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط1، 1419هـ - 1998م.

91- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، لأبي القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (ت: 665هـ)، تحقيق: طيار آلتي قولاج، دار صادر - بيروت، 1395هـ - 1975م.

92- المصاحف، لأبي بكر بن أبي داود عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: 316هـ)، تحقيق: محمد بن عبده، الفاروق الحديثة، القاهرة، مصر، ط:1، 1423هـ - 2002م.

93- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، المؤلف: عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت، ط3، 1409 هـ.

94- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة- بيروت: مؤسسة الرسالة، ط1، 1414هـ.

ISSN : 2410-1818

95- معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (748هـ)، تحقيق: طيار آلتي قولاج، مركز البحوث الإسلامية- استانبول، الطبعة الأولى 1416هـ- 1995م.

96- المغرب في ترتيب المعرب، لناصر بن عبد السيد أبى المكارم، أبو الفتح، الخوارزمي (ت: 610هـ) دار الكتاب العربي.

97- مغنى الحبيب لمعنى مُغني اللبيب، للملا على بن سلطان القاري، تحقيق: طلال بن عمر بادحدح، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

98- مقال على موقع الألوكة بعنوان: (ملا علي القاري -رحمه الله -: حياته وأعماله، وثناء العلماء عليه)، لرفيع الدين حنيف القاسمي، ورابطه: (https://2cm.es/1jXQF).

99- منار الهدى في بيان الوقف والابتدا، لأحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الأشموني المصري الشافعي (ت: نحو 1100هـ)، تحقيق: عبد الرحيم الطرهوني، دار الحديث - القاهرة، مصر، 2008م.

100- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزُّرْقاني (ت: 1367هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط: 3.

101- منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لشمس الدين محمد بن محمد بن يوسف بن الجزري (ت: 833هـ)، دار الكتب العلمية، ط:1، 1420هـ -1999م.

102- المنح الفكرية في شرح المقدمة الجزرية، لعلي بن سلطان بن محمد الهروي، المعروف بملا علي القاري (1014هـ)، تحقيق: أسامة عطايا، دار الغوثاني- دمشق، الطبعة الثانية 1433هـ- 2012م.

103- منع الموانع عن جمع الجوامع في أصول الفقه، لتاج الدِّين عبدالوهّاب بن علي بن عبد الكافي السُّبْكي الشَّافعي (ت: 771هـ)، تحقيق: د. سعيد بن علي بن محمَّد الحميري، دار البشائر الإسلاميّة، ط:1، 1420هـ-1999م.

104- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط:2، 1392هـ.

105- موسوعة القواعد الفقهيَّة، لمحمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط:1، 1424هـ - 2003م.

106- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط:1، 1382هـ - 1963م.

107- النشر في القراءات العشر، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن يوسف الجزري (ت: 833 هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى.

ISSN : 2410-1818

108- نظم الدرر في اختصار نشر النور والزهر في تراجم أفاضل أهل مكة من القرن العاشر إلى القرن الرابع عشر، لعبدالله بن محمد الغازي المكي، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، المكتبة الأسدية، ط:1، 1435هـ- 2014م.

109- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، لأبي عبد الله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بـ الكتاني (ت: 1345هـ)، تحقيق: شرف حجازي، دار الكتب السلفية - مصر، ط:2.

110- نهاية السول شرح منهاج الوصول، لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: 772هـ)، دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان، ط:1، 1420هـ- 1999م

111- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: 681هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، 1978م.

ISSN : 2410-1818

مجلــة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية
مجلــة دوليــة شهريــة علميــة محكمــة
الترقيــم الدولي الإلكتروني: ISSN:2410- 521X
الترقيــم الدولــي الورقــي :ISSN:2410- 1818
البريد الإلكتروني : journal@andalusuniv.net

المجلــة مفهرســة فــي المواقــع الآتيــة :

العام	2021	2022	2023	2024	2025
معامل أرسيف	0.2692	0.1954	0.3759	0.3068	0.5978
معامل التأثير العربي	1.60	1.73	1.25	1.55	1.59